

Distr.: General
21 January 2021

Arabic
Original: English

اتفاقية استكهولم بشأن الملوثات العضوية الثابتة



لجنة استعراض الملوثات العضوية الثابتة

الاجتماع السادس عشر

جنيف (عبر الإنترنت)، 11-16 كانون الثاني/يناير 2021

تقرير لجنة استعراض الملوثات العضوية الثابتة عن أعمال اجتماعها السادس عشر

أولاً- افتتاح الاجتماع

1- عُقد الاجتماع السادس عشر للجنة استعراض الملوثات العضوية الثابتة عبر الإنترنت في الفترة من 11 إلى 16 كانون الثاني/يناير 2021.

2- وأعلن الرئيس المؤقت، السيد بيتر داوسون (نيوزيلندا)، افتتاح الاجتماع في الساعة 12:05 (بتوقيت جنيف (التوقيت العالمي المنسق + 1)) يوم الاثنين 11 كانون الثاني/يناير 2021. ورحب بأعضاء اللجنة والمراقبين وأبلغهم بأن السيدة سفيتلانا سوخوريبرا (أوكرانيا)، نائبة رئيس اللجنة، ستعمل أيضاً مقررّة في الاجتماع الحالي. ودعا بعد ذلك السيد رولف باييه، الأمين التنفيذي لاتفاقية بازل بشأن التحكم في نقل النفايات الخطرة والتخلص منها عبر الحدود، واتفاقية روتردام المتعلقة بتطبيق إجراء الموافقة المسبقة عن علم على مواد كيميائية ومبيدات آفات مُعينة خطرة متداولة في التجارة الدولية، واتفاقية استكهولم بشأن الملوثات العضوية الثابتة، لإلقاء الكلمة الافتتاحية.

3- ورحب السيد باييه بالأعضاء، وهنأ السيد داوسون على دوره الجديد كرئيس مؤقت للجنة. وأشار إلى تعذر انعقاد الاجتماع بالحضور المباشر بسبب استمرار جائحة مرض فيروس كورونا (كوفيد-19)، وشدد مع ذلك على أهمية عقد الاجتماع الحالي عبر الإنترنت من أجل النهوض بعمل اللجنة قبل الاجتماع العاشر لمؤتمر الأطراف في اتفاقية استكهولم. وأضاف أن أعضاء اللجنة وجميع أصحاب المصلحة يقومون بدور هام في التمكين من وضع توصيات قوية لإدراج المواد الكيميائية ودعم اتخاذ مؤتمر الأطراف للقرارات المستنيرة، الأمر الذي ييسر بدوره تحقيق التقدم العالمي نحو القضاء على إنتاج واستخدام الملوثات العضوية الثابتة في جميع أنحاء العالم. ويؤمل أن يؤدي العمل الذي نُفذ خلال الاجتماعات التمهيديّة التي عقدت عبر الإنترنت في كانون الأول/ديسمبر 2020، وشارك فيها أعضاء اللجنة والمراقبون مشاركة نشطة، إلى تيسير العمل التقني المعقد المدرج على جدول أعمال الاجتماع الحالي. وسيُسترشد بنتائج الاجتماع في العمليات الأخرى الرامية إلى الإدارة السليمة للمواد الكيميائية والنفايات، ولا سيما في الدورة الخامسة المقبلة لجمعية الأمم المتحدة للبيئة التابعة لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة، التي تُعقد تحت عنوان "تعزيز الإجراءات من أجل الطبيعة لتحقيق أهداف التنمية المستدامة".

ثانياً - المسائل التنظيمية

ألف - إقرار جدول الأعمال

4- اعتمدت اللجنة جدول الأعمال الوارد أدناه على أساس جدول الأعمال المؤقت
(UNEP/POPS/POPRC.16/1):

- 1- افتتاح الاجتماع.
- 2- المسائل التنظيمية:
 - (أ) إقرار جدول الأعمال؛
 - (ب) تنظيم العمل.
- 3- التناوب في العضوية.
- 4- العمل التقني:
 - (أ) النظر في مشروعَي موجزي المخاطر:
 - '1' الديكلوران بلس وآيسومره المحتوي على بديلين في نفس الجانب وآيسومره المحتوي على بديلين متغايري الجانب؛
 - '2' الميثوكسي كلور؛
 - (ب) النظر في اقتراح بإدراج مادة يو في-328 (UV-328) في المرفقات ألف و/أو باء و/أو جيم للاتفاقية؛
 - (ج) استعراض المعلومات ذات الصلة بالإعفاءات المحددة للإيثر الثنائي الفينيل العشري البروم والبرافينات المكلورة القصيرة السلسلة؛
 - (د) تقييم واستعراض الإيثرات الثنائية الفينيل المبرومة عملاً بالفقرة 2 من الجزأين الرابع والخامس من المرفق ألف من اتفاقية استكهولم بشأن الملوثات العضوية الثابتة؛
 - (هـ) قائمة إرشادية بالمواد التي يشملها إدراج حمض البيرفلوروكثانويك وأملاحه والمركبات المرتبطة به.

5- تقرير عن أنشطة دعم المشاركة الفعالة في عمل اللجنة.

6- خطة العمل للفترة الفاصلة بين الاجتماعين السادس عشر والسابع عشر للجنة.

7- مكان وموعد انعقاد الاجتماع السابع عشر للجنة.

8- مسائل أخرى.

9- اعتماد التقرير.

10- اختتام الاجتماع.

باء - تنظيم العمل

5- اتفقت اللجنة على عقد الاجتماع وفقاً للمذكرة التصورية التي أعدها الرئيس (UNEP/POPS/POPRC.16/1) والجدول الزمني المقترح الوارد في الوثيقة UNEP/POPS/POPRC.16/INF/2/Rev.1، رهنأ بإدخال التعديلات الضرورية. واتفقت اللجنة أيضاً على تسيير أعمالها في جلسات عامة وعلى تشكيل أفرقة اتصال

وصياغة، وأفرقة أصدقاء الرئيس حسب الاقتضاء. وعند النظر في المسائل المدرجة في جدول أعمال اللجنة، كان معروضاً عليها الوثائق الواردة في شروحات جدول الأعمال المؤقت (UNEP/POPS/POPRC.16/1/Add.1) وفي قائمة وثائق ما قبل انعقاد الدورة المُرتبة بحسب بنود جدول الأعمال (UNEP/POPS/POPRC.16/INF/15).

جيم - الحضور

6- حضر الاجتماع أعضاء اللجنة التالية أسماؤهم: السيد أوغستن هارت (الأرجنتين)، والسيدة أنغريد هاوزنبرغر (النمسا)، والسيدة تمارا كوخارشيك (بيلاروس)، والسيدة فالنتينا بيرتاتو (بلجيكا)، والسيدة سينثيا بينبريدج (كندا)، والسيد جيانشين هو (الصين)، والسيد لويس غييرمو روميرو اسكيل (كوستاريكا)، والسيد جان بول أوتامونغا (جمهورية الكونغو الديمقراطية)، والسيدة ريكيه دونشيل هولمبرغ (الدانمرك)، والسيد ماريو روداس تالبوت (إكوادور)، والسيدة إلهام رفعت عبد العزيز (مصر)، والسيد ميهاري وونداغيني تاي (إثيوبيا)، والسيدة كيرن راورت (ألمانيا)، والسيد سام أدو-كومي (غانا)، والسيد دارميندرا كومار غوبتا (الهند)، والسيد أمير ناصر أحمد (جمهورية إيران الإسلامية)، والسيد كازوهيدي كيمبارا (اليابان)، والسيدة أمل المسبوي (المغرب)، والسيد غوتفريد أويست (ناميبيا)، والسيد بيتر داوسون (نيوزيلندا)، والسيدة كريستينا شارلوت تولفسن (النرويج)، والسيد سيد مجتبى حسين (باكستان)، والسيدة فيلما موراليس كيما (بيرو)، والسيدة ماغdalena فريدريش (بولندا)، والسيدة فيكتورين أوغستين بيناس (سورينام)، والسيدة تشالونغكووان تانغانغانلوكال (تايلند)، والسيد ناجو نلدون (توغو)، والسيدة سفيتلانا سوخوريبرا (أوكرانيا)، والسيد أنس علي سعيد النظاري (اليمن).

7- ولم يتمكن من الحضور عضوا اللجنة من جمهورية كوريا وليسوتو.

8- ومثلت الدول ومنظمات التكامل الاقتصادي الإقليمية التالية كجهات مراقبة: الاتحاد الأوروبي، والاتحاد الروسي، وإسبانيا، وأستراليا، وألمانيا، وإندونيسيا، وأيرلندا، والبرازيل، وتشيكيا، وجمهورية كوريا، وجنوب أفريقيا، وزمبابوي، وسلوفاكيا، وسلوفينيا، والسويد، وسويسرا، وشيلي، وصربيا، والصين، وفرنسا، وفنلندا، وقطر، وكرواتيا، وكندا، وكولومبيا، والكويت، ومصر، والمكسيك، والمملكة العربية السعودية، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، والنرويج، والهند، وهنغاريا، وهولندا، والولايات المتحدة الأمريكية، واليابان.

9- ومثلت المنظمتان الحكوميتان الدوليتان التاليتان كجهتين مراقبتين: لجنة حماية البيئة البحرية في منطقة بحر البلطيق، واللجنة المشتركة بين دول وسط أفريقيا لمكافحة الآفات.

10- ومثلت أيضاً منظمات غير حكومية كجهات مراقبة. وترد أسماء تلك المنظمات في قائمة المشاركين (UNEP/POPS/POPRC.16/INF/20).

ثالثاً - التناوب في العضوية

11- عرض ممثل الأمانة هذا البند، فوجه الانتباه إلى المعلومات الواردة في الوثيقة UNEP/POPS/POPRC.16/INF/3 عن الأعضاء المعيّنين حديثاً في لجنة استعراض الملوثات العضوية الثابتة وتناوب العضوية المقبل في أيار/مايو 2022.

12- وبعد الاجتماع التاسع لمؤتمر الأطراف، أبلغت حكومات باكستان وكندا والنمسا والهند الأمانة بأنها استبدلت الخبراء الذين كانت قد عينتهم للعمل كأعضاء في اللجنة. وترد السير الذاتية للخبراء البدلاء من تلك البلدان في الوثيقة المعروضة على اللجنة، إلى جانب موجز عن تناوب العضوية ومعلومات الاتصال بالأعضاء الحاليين والمعيّنين حديثاً.

13- وبناءً على طلب مؤتمر الأطراف، في الفقرة 5 من المقرر 10/9، حددت اللجنة في اجتماعها الخامس عشر السيد بيتر داوسون (نيوزيلندا) كرئيس مؤقت للجنة لاجتماعها السادس عشر. وسينظر مؤتمر الأطراف في انتخاب رئيس اللجنة في اجتماعه العاشر الذي سيعقد في تموز/يوليه 2021. وستعين على مؤتمر الأطراف

في اجتماعه العاشر أيضاً أن يعين أعضاء جديداً تمتد عضويتهم من 5 أيار/مايو 2022 إلى 4 أيار/مايو 2026 ليحلوا محل الأعضاء السبعة عشر الذين تنتهي مدة عضويتهم في 4 أيار/مايو 2022. ولتسهيل تسمية الخبراء لملء الشواغر الناجمة عن ذلك، بعثت الأمانة، باسم مكتب مؤتمر الأطراف، برسالة مؤرخة في 19 تشرين الثاني/نوفمبر 2020 إلى جميع الأطراف في اتفاقية استكهولم تتضمن المعلومات ذات الصلة، واقترحت 19 نيسان/أبريل 2021 موعداً نهائياً لتقديم أسماء المرشحين وسيرهم الذاتية وإعلانات تضارب المصالح لتمكين جميع المجموعات الإقليمية من التشاور فيما بينها قبل انعقاد الاجتماعات التحضيرية الإقليمية وفي أثنائها.

14- وعقب المقدمة من ممثل الأمانة، أدلى أحد الأعضاء ببيان بشأن العمل الجاري على المستوى الوطني فيما يتعلق بإدارة الملوثات العضوية الثابتة، ووجه الانتباه إلى بعض الاستيراد غير القانوني للملوثات العضوية الثابتة، وحث الأمانة على توفير التدريب في مجال بناء القدرات والجمارك لدعم إدارة هذه المواد الكيميائية.

15- وأحاطت اللجنة علماً بالمعلومات المقدمة.

رابعاً- العمل التقني

ألف- النظر في مشروع موزي المخاطر

1- الديكلوران بلس وآيسومره المحتوي على بديلين في نفس الجانب وآيسومره المحتوي على بديلين متغيري الجانب

16- عند النظر في البند الفرعي، كان معروضاً على اللجنة مذكرة من الأمانة بشأن مشروع موزي المخاطر: الديكلوران بلس وآيسومره المحتوي على بديلين في نفس الجانب وآيسومره المحتوي على بديلين متغيري الجانب، أعدها الفريق العامل فيما بين الدورات (UNEP/POPS/POPRC.16/2) وملاحظات من الأمانة تتضمن معلومات إضافية بشأن مشروع موزي المخاطر (UNEP/POPS/POPRC.16/INF/14) وتجميع للتعليقات والردود المتعلقة بمشروع موزي المخاطر (UNEP/POPS/POPRC.16/INF/4).

17- وعرض ممثل الأمانة البند الفرعي، مشيراً إلى أنه بموجب المقرر ل.1.أ-2/15 أنشأت الأمانة فريقاً عاملاً فيما بين الدورات لمواصلة استعراض اقتراح إدراج الديكلوران بلس وآيسومره المحتوي على بديلين في نفس الجانب وآيسومره المحتوي على بديلين متغيري الجانب في المرفقات ألف و/أو باء و/أو جيم من اتفاقية استكهولم، ولإعداد مشروع موزي المخاطر وفقاً للمرفق هاء من الاتفاقية. وأعدت الرئيسة ومسؤولة الصياغة في الفريق العامل فيما بين الدورات المعني بالديكلوران بلس وآيسومره المحتوي على بديلين في نفس الجانب وآيسومره المحتوي على بديلين متغيري الجانب مشروعاً منقحاً لموزي المخاطر يأخذ في الاعتبار التعليقات التي قدمت أثناء الاجتماعات التمهيدية التي عقدت في كانون الأول/ديسمبر 2020 وبعدها، ويرد المشروع المنقح في ورقة غرفة اجتماعات معروضة على اللجنة.

18- وقدمت السيدة فيكتورين بيناس (سورينام)، رئيسة الفريق العامل فيما بين الدورات، عرضاً بشأن عمل الفريق في وضع مشروع موزي المخاطر.

19- وفي المناقشة التي تلت ذلك، قال معظم الأعضاء الذين تناولوا الكلمة إنهم مقتنعون باستيفاء معايير الثبات والتراكم البيولوجي والانتقال البيئي البعيد المدى.

20- وقال بعض الأعضاء أيضاً إنهم يعتبرون الأدلة المتعلقة بالآثار الضارة الكبيرة على صحة الإنسان والبيئة كافية، واقترحوا لذلك الانتقال إلى المرحلة التالية. غير أن أعضاء آخرين قالوا إن البيانات المتعلقة بالآثار الضارة الكبيرة على صحة الإنسان والبيئة لا تكفي لتوفير الأدلة على هذه الآثار الضارة، وإن المسألة تتطلب مزيداً من البحث. واقترح أحد الأعضاء إنشاء فريق عامل فيما بين الدورات لجمع المزيد من المعلومات عن الآثار الضارة الكبيرة لهذه المادة الكيميائية. وأعرب أعضاء آخرون عن رأي مفاده أن هناك مع ذلك أدلة كافية للمضي قدماً على أساس المبدأ الوقائي.

21- وأشارت واحدة من الأعضاء إلى أنه وفقاً للفقرة 7 من المادة 8، ينبغي على اللجنة أن تقرر إذا كان من المحتمل أن تؤدي المادة الكيميائية نتيجة لانتقالها البعيد المدى في البيئة إلى آثار ضارة كبيرة على صحة البشر "و/أو" البيئة، في حين أشارت ممثلة أخرى إلى أنه وفقاً للفقرة نفسها فإن الافتقار إلى اليقين العلمي التام لا يحول دون المضي في المقترح.

22- ورداً على تعليق لممثل أحد المراقبين، قالت واحدة من الأعضاء إن كتيب المشاركة بفعالية في عمل لجنة استعراض الملوثات العضوية الثابتة ذكر أن مصطلح "بطريقة مرنة"، على النحو الذي استُخدم به في الفقرة 3 من المادة 8، ينبغي فهمه بأن الاقتراح قد يعتبر مستوفياً للمعايير حتى إذا استوفي أحدها بشكل هامشي فقط، ولكن مع استيفاء معيارين أو أكثر بشكل واف. غير أن أحد الأعضاء أوضح أن الفقرة تشير إلى تطبيق معايير الفرز المحددة في المرفق دال، وهي بالتالي غير ذات صلة بالمناقشة الحالية.

23- وأنشأت اللجنة فريق اتصال، ترأسه السيدة بيناس، لمواصلة تنقيح مشروع موجز المخاطر للدركلوران بلس وآيسومره المحتوي على بديلين في نفس الجانب وآيسومره المحتوي على بديلين متغيري الجانب، ولإعداد مشروع مقرر يستند إلى النص الأولي الذي ستعده الأمانة، مع مراعاة المناقشة التي دارت في الجلسة العامة.

24- بعد ذلك، قدمت رئيسة فريق الاتصال نسخة منقحة من مشروع موجز المخاطر للدركلوران بلس ومشروع مقرر بشأن هذه المسألة، وتضمن كلاهما نصاً بقي بين قوسين معقوفين بسبب عدم وجود توافق في الآراء بشأن ما إذا كان يمكن استنتاج وجود أدلة كافية على وجود آثار ضارة كبيرة على صحة الإنسان و/أو البيئة مما يبرر اتخاذ إجراء عالمي؛ وإذا لم يكن الأمر كذلك، ما إذا كان ينبغي للجنة أن تمضي قدماً على أساس النهج التحوطي.

25- وحذر أحد الأعضاء من أن هناك مؤشرات على أن الصناعة بدأت بالفعل في الاستعمال التدريجي للدركلوران بلس كبديل للملوثات العضوية الثابتة الأخرى المدرجة، مما يعني أن الوقت أمر بالغ الأهمية. وعلاوة على ذلك، من المرجح أن يُطلب من اللجنة في المستقبل النظر في عدد متزايد من المواد الكيميائية التي لا تتوفر عنها سوى معلومات محدودة فيما يتعلق بمعايير معينة في الاتفاقية. وبالتالي فإن الحالة التي نشأت فيما يتعلق بالدركلوران بلس يمكن أن تكون مؤشراً على مسألة أعم.

26- اعتمدت اللجنة المقرر ل.ا.ث-1/16، الذي قررت بموجبه إرجاء قرارها بشأن مشروع موجز المخاطر للدركلوران بلس وآيسومره المحتوي على بديلين في نفس الجانب وآيسومره المحتوي على بديلين متغيري الجانب (UNEP/POPS/POPRC.16/INF/19) إلى اجتماعها السابع عشر؛ وأشارت إلى أنه لئن كانت المعلومات المتعلقة بالثبات والتراكم الأحيائي وإمكانية الانتقال البيئي البعيد المدى معلومات قاطعة، فإن اللجنة لم تتمكن من الاتفاق على أن المعلومات المتعلقة بالآثار الضارة كافية للتوصل إلى استنتاج بشأن موجز المخاطر؛ وقررت إنشاء فريق عامل فيما بين الدورات لاستعراض وتحديث مشروع موجز المخاطر؛ ودعت الأطراف والمراقبين إلى تقديم معلومات إضافية إلى الأمانة تتعلق بالآثار الضارة للدركلوران بلس في موعد أقصاه 1 آذار/مارس 2021.

27- ويرد المقرر في المرفق الأول لهذا التقرير.

الميثوكسي كلور

-2

28- كان معروضاً على اللجنة، عند النظر في البند الفرعي، مذكرة من الأمانة بشأن مشروع موجز المخاطر للميثوكسي كلور الذي أعده الفريق العامل فيما بين الدورات (UNEP/POPS/POPRC.16/3)، وتجميع التعليقات والردود التي وردت فيما يتعلق بمشروع موجز المخاطر (UNEP/POPS/POPRC.16/INF/5).

29- وعرضت ممثلة الأمانة البند الفرعي، مشيرة إلى أنه بموجب المقرر ل.ا.ث-3/15 أنشأت الأمانة فريقاً عاملاً فيما بين الدورات لمواصلة استعراض اقتراح إدراج الميثوكسي كلور في المرفقات ألف و/أو باء و/أو جيم من اتفاقية استكهولم، ولإعداد مشروع موجز المخاطر وفقاً للمرفق هاء من الاتفاقية. وأعدت الرئيسة ومسؤولة الصياغة في الفريق العامل فيما بين الدورات المعني بالميثوكسي كلور مشروعاً منقحاً لموجز المخاطر يأخذ في الاعتبار

التعليقات التي قدمت أثناء الاجتماعات التمهيدية التي عقدت في كانون الأول/ديسمبر 2020 وبعدها، ويرد المشروع المنقح في ورقة غرفة اجتماعات معروضة على اللجنة.

30- وقدمت السيدة لوسي ريبيرو عرضاً باسم السيدة فالنتينا بيرتاتو (بلجيكا)، مسؤولة الصياغة في الفريق العامل فيما بين الدورات، عن عمل الفريق في وضع مشروع موجز المخاطر.

31- وفي المناقشة التي تلت ذلك، أعربت واحدة من الأعضاء عن رأي مفاده أن مشروع موجز المخاطر بالنسبة للميثوكسي كلور يفي بمتطلبات المرفق هاء للاتفاقية. ولاحظت أنه بينما كان تقييم التراكم البيولوجي والآثار الضارة واضحاً ومباشراً تماماً، فقد أُجري تقييم لوزن الأدلة بالنسبة للثبات. وكان من الممكن أن يشرح الموجز التنفيذي النهج والأدلة بمزيد من التفصيل، وأن يذكر القيود على الأعمار النصفية المبلغ عنها. وقالت إن بيانات الرصد المتعلقة بالتربة، التي تكمل الأدلة المتعلقة بنبات الميثوكسي كلور في التربة، لم تُعرض في الموجز التنفيذي، ولم تقدم إلا لاحقاً في الوثيقة، مما يصعب على القارئ فهم الأساس المنطقي في البداية. واقترحت تصحيح هذا الأمر. وأشارت إلى أن أوضح الآثار الضارة المترتبة على صحة الإنسان من الميثوكسي كلور هو اضطرابات الغدد الصماء، وقالت إن المادة الكيميائية تلبّي معايير اضطرابات الغدد الصماء المطبقة حالياً في الاتحاد الأوروبي.

32- وأشارت إلى أنها شاهدت في الآونة الأخيرة منتجاً من مبيدات الحشرات يحتوي على الميثوكسي كلور ويباع عن طريق الإنترنت، مما يشير إلى أن بعض الاستخدام القليل لا يزال قائماً، خلافاً للانطباع الذي يعطيه موجز المخاطر. وطلبت إدخال تصويب على النص في ثلاثة مواضع، موضحة أن تسجيل منتجات وقاية النباتات المحتوية على الميثوكسي كلور قد توقف في بلدها في عام 1993، وبالتالي توقفت أيضاً استخداماته الزراعية.

33- وأنشأت اللجنة فريق اتصال، برئاسة السيدة تامارا كوخارتشيك، لإعداد مشروع مقرر على أساس نص أولي تعدّه الأمانة، مع مراعاة المناقشة التي دارت في الجلسة العامة.

34- وفي وقت لاحق، قدمت رئيسة فريق الاتصال نسخة منقحة من مشروع موجز المخاطر للميثوكسي كلور ونسخة منقحة من مشروع المقرر بشأن هذه المسألة. ثم اعتمدت اللجنة المقرر ل.1.ب-2/16 الذي اعتمدت بموجبه موجز المخاطر للميثوكسي كلور (UNEP/POPS/POPRC.16/9/Add.1)؛ وقررت أن الميثوكسي كلور من المرجح أن يؤدي، نتيجة لانتقاله البيئي البعيد المدى، إلى آثار سلبية هامة على صحة الإنسان و/أو البيئة، مما يستدعي اتخاذ تدبير عالمي بشأنه. وقررت أيضاً إنشاء فريق عامل فيما بين الدورات لإعداد تقييم لإدارة المخاطر يشمل على تحليل لتدابير الرقابة الممكنة على الميثوكسي كلور وفقاً للمرفق واو للاتفاقية؛ ودعت الأطراف والمراقبين إلى تقديم المعلومات المحددة في المرفق واو إلى الأمانة في موعد أقصاه 1 آذار/مارس 2021. وترد معلومات إضافية ذات صلة بموجز المخاطر للميثوكسي كلور في الوثيقة UNEP/POPS/POPRC.16/INF/16.

35- ويرد المقرر في المرفق الأول لهذا التقرير.

باء - النظر في اقتراح بإدراج المادة يو-في-328 (UV-328) في المرفقات ألف و/أو باء و/أو جيم للاتفاقية

36- كان معروضاً على اللجنة، عند نظرها في هذا البند الفرعي، متكرة من الأمانة تتضمن اقتراحاً قدمته سويسرا لإدراج المادة UV-328 في المرفق ألف للاتفاقية استكهولم (UNEP/POPS/POPRC.16/4)، مصحوبة بنتائج التحقق الذي قامت به الأمانة مما إذا كان الاقتراح يحتوي على المعلومات المحددة في المرفق دال للاتفاقية (UNEP/POPS/POPRC.16/INF/6/Rev.1). وقد قُدم الاقتراح في الاجتماعات التمهيدية للجنة التي عقدت في الفترة من 1 إلى 3 كانون الأول/ديسمبر 2020. ووردت الردود على التعليقات التي قدمت خلال تلك الاجتماعات التمهيدية والتعليقات الخطية التي قُدمت حتى 18 كانون الأول/ديسمبر 2020 في ورقة غرفة اجتماعات معروضة على اللجنة.

37- وقدم السيد أندرياس بوزر الاقتراح باسم سويسرا.

38- وفي المناقشة التي تلت ذلك، أعرب عدد من الأعضاء عن تقديرهم لحكومة سويسرا لإعدادها الاقتراح، ورأى العديد منهم أن المادة UV-328 تستوفي معايير الفرز المحددة في المرفق دال. وقال أعضاء آخرون إنه يلزم إجراء مزيد من المناقشات بشأن هذه المسألة.

39- وعلى الرغم من إقرار غالبية الأعضاء الذين تحدثوا بقلّة بيانات الرصد المتاحة فيما يتعلق بالانتقال البيئي البعيد المدى للمادة UV-328، فقد اعتبر معظمهم أن البيانات كافية للمضي قدماً. ورداً على الأسئلة، قال السيد بوزر إن عدداً قليلاً من الدراسات حاول قياس المادة UV-328 في الهواء. وأشارت عضوات إلى أنه سيُنتج المزيد من البيانات إذا انتقلت المادة UV-328 إلى مرحلة موجز المخاطر.

40- وأكد أحد الأعضاء أهمية إجراء عملية فرز شاملة بموجب المرفق دال قبل الانتقال إلى مرحلة موجز المخاطر. وشدد عضو آخر على ضرورة تطبيق معايير الفرز المحددة في المرفق دال بطريقة مرنة، وفقاً للفقرة 3 من المادة 8 من الاتفاقية.

41- وقال العديد من الأعضاء إن هناك أدلة كافية على الانتقال البيئي البعيد المدى للمادة UV-328 عبر المياه بواسطة حطام البلاستيك والجسيمات البلاستيكية الدقيقة. وأعرب عدد قليل من الأعضاء عن شكهم في ما إذا كان هذا الانتقال البيئي البعيد المدى عبر المياه بواسطة حطام البلاستيك والجسيمات البلاستيكية الدقيقة مشمولاً في الفقرة 1 (د) '2' من المرفق دال من اتفاقية استكهولم، وقالوا إنه يلزم إجراء المزيد من المناقشات بهذا الشأن. وأبرز السيد بوزر فهمه للاتفاقية فيما يتعلق بالمواد البلاستيكية، قائلاً إنه على الرغم من عدم ذكرها صراحةً في المرفق دال فيما يتعلق بإمكانية الانتقال البيئي البعيد المدى للمواد الكيميائية، فإنه يرى أن المواد البلاستيكية ستدخل ضمن فئة المياه عند انتقالها بواسطة المياه، مثلما تدخل رذاذات الأيروسول في فئة الانتقال الجوي. وأعرب العديد من الأعضاء عن تأييدهم لهذا الموقف، وأشار بعضهم إلى أنه يلزم المزيد من العمل في مرحلة موجز المخاطر لفهم الأهمية النسبية للمسارات المختلفة.

42- ورأت واحدة من الأعضاء أنه في مرحلة موجز المخاطر، يمكن تعزيز نهج الاستنباط بتبرير قوي للاستنباط يتبع على سبيل المثال إطار تقييم الاستنباط للوكالة الأوروبية للمواد الكيميائية، وأيدت أيضاً مواصلة البحث، في مرحلة إعداد موجز المخاطر، في الدور الذي يؤديه التلوث المحلي وابتلاع الطيور البحرية للشظايا البلاستيكية المنقولة المحتوية على المادة وتأثيرها على سواحلها الهضمية وأثر المادة UV-328 على نشاط الغدد الصماء والأضرار المتعلقة بها.

43- وأنشأت اللجنة فريق اتصال، يرأسه السيد سام أود-كومي (غانا)، لاستعراض الاقتراح بإدراج المادة UV-328 في المرفقات ألف و/أو باء و/أو جيم للاتفاقية ولإعداد مشروع مقرر، يشمل تقييم المادة الكيميائية مقابل معايير الفرز الواردة في المرفق دال، بناءً على النص الأولي الذي ستعده الأمانة، مع مراعاة المناقشة التي دارت في الجلسة العامة.

44- وفي وقت لاحق، قدم رئيس فريق الاتصال مشروع مقرر أعده الفريق بشأن اقتراح إدراج المادة UV-328 في المرفقات ألف و/أو باء و/أو جيم للاتفاقية. وشدد عدة أعضاء على أهمية أن تواصل اللجنة تقييم كل مادة كيميائية على أساس كل حالة على حدة، وتجنب إرساء سابقة فيما يتعلق بالانتقال عن طريق الحطام البلاستيكي والجسيمات البلاستيكية الدقيقة. واقترح أن تنشئ اللجنة فريقاً عاملاً فيما بين الدورات لإعداد مشروع توجيهات للجنة بشأن نظرها في الانتقال البيئي البعيد المدى لمساعدة الأعضاء في تقييماتهم المقبلة.

45- واعتمدت اللجنة المقرر ل.ا.ث-3/16 الذي قررت بموجبه أن معايير الفرز المبينة في المرفق دال لاتفاقية استكهولم قد استوفيت فيما يتعلق بالمادة UV-328، على النحو المبين في التقييم الوارد في مرفق المقرر؛ وقررت أيضاً إنشاء فريق عامل فيما بين الدورات لمواصلة استعراض الاقتراح وإعداد مشروع موجز للمخاطر وفقاً للمرفق هاء

للاتفاقية؛ ودعت الأطراف والجهات المراقبة إلى تقديم المعلومات المحددة في المرفق هاء إلى الأمانة في موعد أقصاه 1 آذار/مارس 2021.

46- ويرد المقرر في المرفق الأول لهذا التقرير.

جيم- استعراض المعلومات ذات الصلة بالإعفاءات المحددة للإيثر الثنائي الفينيل العشاري البروم والبرافينات المكلورة القصيرة السلسلة

47- عند النظر في هذا البند الفرعي، كان معروضا على اللجنة مذكرة من الأمانة بشأن استعراض المعلومات ذات الصلة بالإعفاءات المحددة للإيثر الثنائي الفينيل العشاري البروم والبرافينات المكلورة القصيرة السلسلة (UNEP/POPS/POPRC.16/5).

48- وفي سياق عرض البند الفرعي، أشار ممثل الأمانة إلى أنه وفقاً للعمليات المعتمدة في المقررين 13/8 و 14/8، كان على اللجنة أن تحلل المعلومات المقدمة من الأطراف والمراقبين وأي معلومات أخرى ذات صلة وذات مصداقية متاحة بشأن الإعفاءات المحددة للإيثر الثنائي الفينيل العشاري البروم والبرافينات المكلورة القصيرة السلسلة وأن تعد تقريراً في هذا الصدد، بما في ذلك أي توصيات، لكي ينظر فيه مؤتمر الأطراف. وبناءً على ذلك، أعد الفريقان العاملان فيما بين الدورات المعينان بالإيثر الثنائي الفينيل العشاري البروم والبرافينات المكلورة القصيرة السلسلة اللذان أنشأتها اللجنة في اجتماعها الخامس عشر، مشروع تقريرين عن استعراض المعلومات ذات الصلة بالإعفاءات المحددة للإيثر الثنائي الفينيل العشاري البروم (UNEP/POPS/POPRC.16/INF/7) وللبرافينات المكلورة القصيرة السلسلة (UNEP/POPS/POPRC.16/INF/8). ووردت التعليقات والردود المتعلقة بمشروعي التقريرين في الوثيقتين UNEP/POPS/POPRC.16/INF/9 و UNEP/POPS/POPRC.16/INF/10، على التوالي. وأعد رئيسا الفريقين العاملين فيما بين الدورات نسختين منقحتين من مشروعي التقريرين مع مراعاة التعليقات التي قدمت أثناء الاجتماعات التمهيدية التي عقدت في كانون الأول/ديسمبر 2020 وبعدها، ويرد المشروعان المنقحان في ورقتي غرفة اجتماعات معروضتين على اللجنة.

1- الإيثر الثنائي الفينيل العشاري البروم

49- قدمت السيدة ماغداлина فريدريش (بولندا)، رئيسة الفريق العامل فيما بين الدورات المعني بالإيثر الثنائي الفينيل العشاري البروم، النسخة المنقحة لمشروع التقرير عن استعراض المعلومات ذات الصلة بالإعفاءات المحددة للإيثر الثنائي الفينيل العشاري البروم.

50- وفي المناقشة التي تلت ذلك، تناول عدة أعضاء مسألة ما إذا كانت اللجنة تحتاج إلى وقت إضافي لجمع المزيد من المعلومات عن مخزونات واستخدامات الإيثر الثنائي الفينيل العشاري البروم واحتياجات الإعفاءات. وقالت واحدة من الأعضاء، وأيدتها في ذلك عضوة أخرى، إنها تعارض التوصية بدورة استعراض إضافية، وتفضل اتباع العملية الأصلية التي وضعها مؤتمر الأطراف. وأشار عضو آخر إلى أن خطة التنفيذ الوطنية لبلده التي تم تحديثها مؤخراً توفر معلومات مفصلة عن مخزونات واستخدامات الإيثر الثنائي الفينيل العشاري البروم، على الرغم من أن آخر قوائم الجرد لم تشمل تحديداً للإيثر الثنائي الفينيل العشاري البروم الذي أدرج في وقت قريب نسبياً. وحث أحد الأعضاء اللجنة على النظر في أن العديد من البلدان النامية قد لا يكون لديه معلومات مفصلة عن مخزونات الإيثر الثنائي الفينيل العشاري البروم واستخداماته، في حين أشارت ممثلة أخرى إلى أن أطرافاً كثيرة خُدد لها كانون الأول/ديسمبر 2020 كموعداً نهائياً لتحديث خطط التنفيذ الوطنية الخاصة بها، مما يشير إلى إمكانية الحصول على معلومات إضافية نتيجة لذلك.

51- ولاحظ عدة أعضاء أن الأطراف التي سجلت لإعفاءات محددة لم تقدم معلومات كافية عن أسباب تلك الإعفاءات، ولذلك من المهم التوصية بالحصول على معلومات إضافية من تلك الأطراف. وأشارت واحدة من الأعضاء إلى خيبة أملها لأن عمليات تسجيل الإعفاءات المحددة شملت الهياكل البلاستيكية للأجهزة المنزلية

والمنسوجات، مؤكدةً على الرأي القائل بأن الاستخدام وحده لا يشكل سبباً كافياً للتمديد إذا قدم أحد الأطراف طلباً من هذا القبيل.

52- وقال أحد الأعضاء إن الإعفاءات تُطلب للإنتاج، ولكنها ينبغي أن تقتصر على استخدام المخزونات القائمة، واقترح تحديد موعد نهائي لطلبات الإعفاء.

53- وأشارت عضوة أخرى إلى أن الأطراف التي تستخدم الإيثر الثنائي الفينيل العشري البروم يجب أن تكون مسجلة للإعفاءات المحددة وفقاً لأحكام الاتفاقية، واقترحت أن تُخْتِ الأطراف على التسجيل بدلاً من مجرد أن تُشجّع على ذلك.

54- ورداً على اقتراح أحد الأعضاء بجمع المعلومات المتعلقة بفصل الإيثر الثنائي الفينيل العشري البروم الموجود في المنتجات، وخاصةً في المعدات الكهربائية والإلكترونية، وإعادة تدويره أو التخلص منه، وتقاسم هذه المعلومات مع الجهات التي تقوم بإعادة التدوير، أبلغت عضوة أخرى بأن أحدث مشروع للتوجيهات بشأن أفضل التقنيات المتاحة وأفضل الممارسات البيئية ذات الصلة بالإيثرات الثنائية الفينيل المتعددة البروم المدرجة في اتفاقية استكهولم يتضمن معلومات محدثة عن إعادة التدوير السليم بيئياً للمواد المحتوية على الإيثرات الثنائية الفينيل المتعددة البروم.

55- واتفقت اللجنة على أن تطلب إلى رئيس الفريق العامل فيما بين الدورات مواصلة تنقيح مشروع التقرير مع مراعاة المناقشة التي جرت في الجلسة العامة، وطلبت إلى الأمانة إعداد مشروع مقرر، مع مراعاة المناقشة في الجلسة العامة.

2- البرافينات المكلورة القصيرة السلسلة

56- قدمت السيدة سينثيا بينبريدج (كندا)، رئيسة الفريق العامل فيما بين الدورات المعني بالبرافينات المكلورة القصيرة السلسلة، النسخة المنقحة من مشروع التقرير عن استعراض المعلومات ذات الصلة بالإعفاءات المحددة للبرافينات المكلورة القصيرة السلسلة.

57- وفي المناقشة التي تلت ذلك، أبرز عدد من الأعضاء التحديات التي تواجه تقييم البرافينات المكلورة القصيرة السلسلة، وأشاروا إلى الطبيعة المتنوعة لتعاريف المواد الكيميائية، ومحدودية المعلومات ذات الصلة، وكذلك العقبات التكنولوجية. وسلط أحد الأعضاء الضوء على البحوث المستفيضة التي تجري في بلده في مجال البرافينات المكلورة القصيرة السلسلة، بما في ذلك ما يتعلق بفصلها عن البرافينات المكلورة المتوسطة السلسلة والطويلة السلسلة. وقال عضو آخر إنه يلزم المزيد من المعلومات بشأن رصد ومراقبة البرافينات المكلورة القصيرة السلسلة وآثارها على صحة الإنسان والبيئة.

58- وأشار أحد الأعضاء إلى أنه بالنظر إلى أن البرافينات المكلورة القصيرة السلسلة قد حلت محل المركبات الثنائية الفينيل المتعددة الكلور والنفثالينات المتعددة الكلور في مجموعة واسعة من التطبيقات المفتوحة، وبالنظر إلى أنه سيتعين تناول البرافينات المكلورة القصيرة السلسلة في التحديث المقبل لخطط التنفيذ الوطنية، فإن وضع قائمة جرد شاملة سيكون مفيداً للغاية ويمكن أن يعالج مجموعات المواد الكيميائية الثلاث كلها.

59- ولاحظ عدة أعضاء عدم تسجيل أي طرف للحصول على إعفاءات محددة للبرافينات المكلورة القصيرة السلسلة. وأعرب عدد من الأعضاء عن تأييدهم لتوصية مؤتمر الأطراف بأنه لم تعد هناك حاجة، نتيجة لذلك، إلى الإعفاءات المحددة، مشككين فيما إذا كان تمديد الفترة الزمنية لإجراء مزيد من التقييم سينتج أي معلومات إضافية مفيدة. وقالت واحدة من الأعضاء إن محدودية المعلومات المتاحة دفعها إلى تأييد مواصلة تقييم الحاجة إلى الإعفاءات حتى عام 2023. وقالت عضوة أخرى إنها غير مقتنعة بأن تمديد الفترة لإجراء مزيد من التقييم سيؤدي إلى استنتاج مختلف.

60- وأعربت واحدة من الأعضاء عن قلقها من أن مواصلة عمليات الاستعراض للإيثر الثنائي الفينيل العشري البروم والبرافينات المكلورة القصيرة السلسلة إلى العام 2023 ستؤدي إلى طلب تقديم تقريرين للاجتماع الحادي عشر لمؤتمر الأطراف، واقترحت مواءمة مشروع المقررين بشأن هاتين المادتين الكيميائيتين أو توضيح أن تقارير العام 2023 ستستند إلى التقارير التي تقدمها اللجنة إلى مؤتمر الأطراف في اجتماعه العاشر.

61- وأعربت واحدة من الأعضاء عن تأييدها لاقتراح أن توصي اللجنة الأطراف والمراقبين بتقديم المعلومات إلى الأمانة عن تكوين البرافينات المكلورة التجارية التي تشمل متجانسات أطوال سلاسلها C₁₀-C₁₃، واقترحت أن تتضمن التوصية قيمة حدية لظهور البرافينات المكلورة القصيرة السلسلة في مخاليط البرافينات المكلورة الأخرى. واقترحت تحديد قيمة العتبة عند نسبة 1 في المائة، وأيدتها عضوة أخرى في ذلك.

62- وأشار الرئيس إلى مداخله لممثل عن إحدى الحكومات المراقبة، ذكر أن حكومته تنظر في تقديم اقتراح بأن تُدرج في إطار اتفاقية استكهولم البرافينات المكلورة ذات أطوال سلاسل الكربون ضمن النطاق C₁₄-C₁₇ ومستويات كلورة تساوي أو تزيد عن 45 في المائة من الكلور حسب الوزن. ووفقاً للتشريع الوطني، نُشر مشروع للاقتراح على الموقع الشبكي للوكالة الوطنية للبيئة من أجل طرحه للمشاورة العامة. وإذا مضت الحكومة قدماً في هذا الاقتراح، فهي ستقدم إلى الأمانة، وفقاً للمادة 8 من الاتفاقية، وفي الموعد المحدد، اقتراحاً كاملاً مع المعلومات المحددة في المرفق دال.

63- واتفقت اللجنة على أن تطلب إلى السيدة بينبريدج مواصلة تنقيح مشروع التقرير بشأن استعراض المعلومات ذات الصلة بالإعفاءات المحددة للبرافينات المكلورة القصيرة السلسلة، مع مراعاة المناقشة التي جرت في الجلسة العامة، وطلبت إلى الأمانة أن تدرج نصاً يتعلق بتلك المواد الكيميائية في مشروع المقرر.

3- الاستنتاج

64- في وقت لاحق، قدمت السيدة فريدريش نسخة منقحة من مشروع التقرير عن استعراض المعلومات المتعلقة بإعفاءات محددة للإيثر الثنائي الفينيل العشري البروم، وقدمت السيدة بينبريدج نسخة منقحة من مشروع التقرير عن استعراض المعلومات المتعلقة بإعفاءات محددة للبرافينات المكلورة القصيرة السلسلة.

65- واعتمدت اللجنة المقرر ل.ا.ث-4/16، الذي قررت بموجبه أن تقدم إلى مؤتمر الأطراف التقارير ذات الصلة باستعراض المعلومات المتعلقة بإعفاءات محددة للإيثر الثنائي الفينيل العشري البروم (UNEP/POPS/POPRC.16/INF/17) والبرافينات المكلورة القصيرة السلسلة (UNEP/POPS/POPRC.16/INF/18)، وطلبت إلى الأمانة أن تعد مشروع مقرر يتضمن توصيات اللجنة الواردة في التقارير لينظر فيه مؤتمر الأطراف في اجتماعه العاشر.

66- ويرد المقرر في المرفق الأول لهذا التقرير.

دال- تقييم واستعراض الإيثرات الثنائية الفينيل المبرومة عملاً بالفقرة 2 من الجزأين الرابع والخامس من المرفق ألف من اتفاقية استكهولم بشأن الملوثات العضوية الثابتة

67- كان معروضاً على اللجنة، عند نظرها في البند الفرعي، مذكرة من الأمانة عن تقييم واستعراض الإيثرات الثنائية الفينيل المبرومة عملاً بالفقرة 2 من الجزأين الرابع والخامس من المرفق ألف من اتفاقية استكهولم بشأن الملوثات العضوية الثابتة (UNEP/POPS/POPRC.16/6).

68- وعرضت ممثلة الأمانة البند الفرعي مشيرةً إلى أنه عملاً بالفقرة 2 من الجزأين الرابع والخامس من المرفق ألف للاتفاقية يقوم مؤتمر الأطراف بتقييم التقدم الذي تحرزه الأطراف في إنجاز هدفها النهائي المتمثل في إزالة ما تحتوي عليه السلع من الإيثر الثنائي الفينيل السداسي البروم والإيثر الثنائي الفينيل السباعي البروم والإيثر الثنائي الفينيل الرباعي البروم والإيثر الثنائي الفينيل الخماسي البروم، واستعراض مدى استمرار الحاجة إلى إعفاء

محدد لتلك المواد الكيميائية. وتتص الفقرات ذات الصلة أيضاً على أن مدة هذا الإعفاء المحدد ستنتهي على كل حال في موعد غايته العام 2030.

69- وعملاً بالمقرر 1 س-3/6، خللت الأمانة المعلومات التي قدمتها الأطراف وغيرها من المعلومات ذات الصلة وذات المصادقية وأعدت مشروع تقرير عن الإثارات الثنائية الفينيل المبرومة (UNEP/POPS/POPRC.16/INF/11). واستناداً إلى التعليقات التي قُدمت أثناء الاجتماعات التمهيدية التي عُقدت في كانون الأول/ديسمبر 2020 وبعد تلك الاجتماعات، أعدت الأمانة نسخة منقحة من مشروع التقرير (UNEP/POPS/POPRC.16/INF/11/Rev.1). وستضع الأمانة الصيغة النهائية للتقرير، مع مراعاة أي تعليقات أخرى ترد في هذا الاجتماع، وستقدم التقرير إلى مؤتمر الأطراف لكي ينظر فيه في اجتماعه العاشر.

70- وفي المناقشة التي تلت ذلك، رحبت واحدة من الأعضاء بالعمل الهام الذي اضطلعت به الأمانة. وقال عضو آخر إن هناك حاجة ماسة إلى وضع استراتيجيات لتحديد المنتجات والسلع المستخدمة والنفايات التي تتكون من الإثارات الثنائية الفينيل المبرومة أو المحتوية عليها أو الملوثة بها. ويمثل تحديد السلع التي تحتوي على الإثارات الثنائية الفينيل المبرومة في الواردات وفي مسار النفايات تحدياً كبيراً، لا سيما في البلدان النامية. وبالنظر إلى أن الواردات إلى البلدان النامية تمثل المصادر الرئيسية للسلع التي تحتوي على الإثارات الثنائية الفينيل المبرومة، اقترح العضو وضع إجراءات للموافقة المسبقة عن علم لمراقبة استيراد المنتجات المحتوية على هذه المواد الكيميائية. وقال أيضاً إنه ينبغي إزالة النفايات التي تحتوي على الإثارات الثنائية الفينيل المبرومة من مسارات إعادة التدوير، وينبغي على المصنعين التوقف عن استخدام الإثارات الثنائية الفينيل المبرومة في السلع الجديدة. وأشار أحد الأعضاء إلى تعليق قدمه ممثل إحدى الجهات المراقبة يشير إلى التحديات من المنظور العملي التي يمثلها فصل جميع المواد التي تحتوي على الإثارات الثنائية الفينيل المبرومة عن مسارات النفايات.

71- واتفقت اللجنة على أن توكّل إلى الأمانة مهمة تنقيح التقرير عن الإثارات الثنائية الفينيل المبرومة عملاً بالفقرة 2 من الجزأين الرابع والخامس من المرفق ألف للاتفاقية، مع مراعاة المناقشة التي جرت في الجلسة العامة.

هاء - قائمة إرشادية بالمواد التي يشملها إدراج حمض البيرفلوروكتانويك وأملاحه والمركبات المرتبطة به

72- عند النظر في هذا البند، كان معروضاً على اللجنة مذكرة من الأمانة بشأن قائمة إرشادية بالمواد التي يشملها إدراج حمض البيرفلوروكتانويك (PFOA) وأملاحه والمركبات المرتبطة به (UNEP/POPS/POPRC.16/7).

73- وعرض ممثل الأمانة البند الفرعي، وأشار إلى أن مؤتمر الأطراف، في اجتماعه التاسع، أدرج حمض البيرفلوروكتانويك وأملاحه والمركبات المرتبطة به في المرفق ألف مع إعفاءات محددة مختلفة، وطلب إلى الأمانة أن تضع قائمة إرشادية بالمركبات ذات الصلة بالتشاور مع اللجنة، واستناداً إلى المعلومات المقدمة من الأطراف وغيرها، وأن تحدّث القائمة دورياً. وكانت الأمانة قد أعدت الوثيقة UNEP/POPS/POPRC.16/INF/12، التي تتضمن المعلومات المقدمة من الأطراف وغيرها ومشروع قائمة إرشادية، قُدمت في الاجتماعات التمهيدية التي عقدت في كانون الأول/ديسمبر 2020. وأعدت الأمانة بعد ذلك مشروعاً منقحاً للقائمة الإرشادية يأخذ في الاعتبار التعليقات التي قُدمت بعد الاجتماعات التمهيدية، ويرد في ورقة غرفة اجتماعات.

74- وفي المناقشة التي تلت ذلك، كان هناك اتفاق عام على ضرورة توضيح الطابع غير الشامل للقائمة. وبينما اقترح عدد من الأعضاء إدراج مصطلح "غير شاملة" في العنوان، رأى آخرون أن العنوان وافق عليه مؤتمر الأطراف ولا ينبغي تعديله، ونصحوا بإدراج الصياغة المناسبة في نص الوثيقة، وربما في إحدى الحواشي.

75- وناقش الأعضاء أيضاً اقتراحاً بأن تُضاف إلى القائمة معلومات إضافية عن فرادى المواد، مثل التطبيقات التي تستخدم فيها. وشدد عدد منهم على ضخامة العمل الذي قد ينطوي عليه إدراج معلومات مرجعية عن القياسات في البيئة، على سبيل المثال، وأعربوا عن تردددهم فيما يتعلق بإنجاز هذه المهمة ما لم يكن قطاع الصناعة مستعداً

لتقديم المعلومات ذات الصلة. وفي سياق الإشارة إلى أن الصناعة بصدد تحديد تطبيقات للمواد البيروفلوروألكيلية والبوليفلوروألكيلية (PFAS)، اقترحت واحدة من الأعضاء الانتظار حتى الانتهاء من ذلك العمل قبل النظر في إمكانية إضافة معلومات عن التطبيقات إلى القائمة الإرشادية. ورداً على اقتراح إضافة معلومات عن المستويات في البيئة، قالت عضوة أخرى إنها لا تعتبر المستويات البيئية ذات أهمية لأغراض القائمة.

76- وطلب أحد الأعضاء وقتاً إضافياً لإتاحة تقييم المواد الكثيرة التي أضيفت إلى القائمة في وقت قريب جداً. وأبرز ممثل آخر أهمية القائمة في مساعدة الأطراف على تنفيذ التزاماتها بموجب الاتفاقية، وحث على إتاحة قائمة إرشادية في أقرب وقت ممكن.

77- وطلبت اللجنة إلى الأمانة أن تعد مشروع مقرر، مع مراعاة المناقشة التي جرت في الجلسة العامة.

78- وقبل اعتماد المقرر، قال أحد الأعضاء، استجابةً لطلب ترجمة القائمة الإرشادية إلى لغات الأمم المتحدة الست، إنه من المحبذ أن يُترك لمؤتمر الأطراف البت في مسألة الترجمة.

79- بعد ذلك اعتمدت اللجنة المقرر ل.1.ث-5/16 الذي دعت بموجبه الأعضاء والأطراف والجهات المراقبة إلى تقديم تعليقات على مشروع القائمة الإرشادية للمواد المشمولة بإدراج حمض البيروفلوروكتانويك وأملاحه والمركبات المرتبطة به (UNEP/POPS/POPRC.16/INF/12) بحلول 28 شباط/فبراير 2021، وبعد ذلك على نسخة منقحة للقائمة بحلول 30 نيسان/أبريل 2021، وطلبت إلى الأمانة، بالتشاور مع رئيس اللجنة ونائبة رئيسها، تحديث القائمة الإرشادية للمواد، مع مراعاة التعليقات المقدمة، وإتاحتها على الموقع الشبكي للاتفاقية قبل الاجتماع العاشر لمؤتمر الأطراف.

80- ويرد المقرر في المرفق الأول لهذا التقرير.

خامساً- تقرير عن أنشطة دعم المشاركة الفعالة في عمل اللجنة

81- قدمت ممثلة الأمانة تقريراً عن الأنشطة المضطلع بها من أجل دعم المشاركة الفعالة في أعمال اللجنة (UNEP/POPS/POPRC.16/INF/13)، ويبين التقرير أنشطة بناء القدرات والتدريب التي نفذتها الأمانة منذ الاجتماع السابق للجنة. ووجهت الانتباه إلى حلقات العمل التي نظمتها الأمانة لدعم المشاركة الفعالة للأطراف والمراقبين في عمل كل من لجنة استعراض الملوثات العضوية الثابتة ولجنة استعراض المواد الكيميائية التابعة لاتفاقية روتردام، بناءً على طلب مؤتمر الأطراف. وقد أمكن عقد حلقات العمل بفضل الدعم المالي الذي قدمه الاتحاد الأوروبي وحكومات ألمانيا والسويد والنرويج.

82- وعُقدت حلقة عمل دون إقليمية في لاغوس، نيجيريا، في كانون الثاني/يناير 2020، للمنطقة الأفريقية دون الإقليمية الناطقة بالإنكليزية، لتعزيز التفاعل بين العلم والسياسة والصناعة ودعم الأطراف في اتخاذ القرارات القائمة على العلم من أجل تنفيذ اتفاقيات بازل وروتردام واستكهولم. وقد ناقش المشاركون في حلقة العمل خريطة الطريق لزيادة إشراك الأطراف وغيرها من أصحاب المصلحة في الحوار المستتير من أجل تعزيز الإجراءات القائمة على العلم لتنفيذ الاتفاقيات على المستويين الإقليمي والوطني، وبنوا الاحتياجات المحددة ذات الصلة للبلدان النامية. واعتُبر عمل اللجنة مثلاً فعلياً للتفاعل بين العلم والسياسة والصناعة.

83- وأعرب عدد من الأعضاء عن تقديرهم لحلقات العمل والمواد التي دعمت المشاركة الفعالة في اجتماعات اللجنة، وشجعوا الأمانة على أن تواصل وتعزز جهودها في هذا الصدد.

84- وأحاطت اللجنة علماً بالمعلومات المقدمة.

سادساً - خطة العمل للفترة الفاصلة بين الاجتماعين السادس عشر والسابع عشر للجنة

- 85- كان معروضاً على اللجنة أثناء نظرها في هذا البند مذكرة من الأمانة بشأن مشروع خطة العمل للفترة الفاصلة بين الاجتماعين السادس عشر والسابع عشر للجنة (UNEP/POPS/POPRC.16/8). وعرض ممثل الأمانة البند، مبيناً المعلومات الواردة في المذكرة.
- 86- وفي المناقشة التي تلت ذلك، أعرب عدة أعضاء عن قلقهم إزاء ضيق الجدول الزمني فيما بين الدورات واقترحوا سبلاً مختلفة للسماح بفترات أطول للاستعراض والتعليق. بيد أنه في ضوء التوضيحات التي قدمها ممثل الأمانة العامة، وعلى الأخص فيما يتعلق باللوجستيات، وافقت اللجنة على اعتماد خطة العمل دون تعديل.
- 87- ووفقاً للفقرة 29 من مرفق المقرر 1 س-7/1، أنشأت اللجنة عدداً من الأفرقة العاملة فيما بين الدورات لمواصلة العمل اللازم لتنفيذ مقرراتها. وأنشأت اللجنة أيضاً فريقاً عاملاً فيما بين الدورات لإعداد مشروع توجيهات للجنة بشأن نظرها في الانتقال البيئي البعيد المدى.
- 88- وترد تشكيلة الأفرقة العاملة فيما بين الدورات في المرفق الثاني لهذا التقرير، بينما ترد خطة العمل في المرفق الثالث.

سابعاً - مكان وموعد انعقاد الاجتماع السابع عشر للجنة

- 89- اتفقت اللجنة على أن تعقد اجتماعها السابع عشر في مقر منظمة الأغذية والزراعة للأمم المتحدة في روما في الفترة من 27 أيلول/سبتمبر إلى 1 تشرين الأول/أكتوبر 2021، وذلك بالتعاقب مع الاجتماع السابع عشر للجنة استعراض المواد الكيميائية التابعة لاتفاقية روتردام. وكذلك كان من المفهوم أن الترتيبات، بما فيها مدة الاجتماع، قد تُعدّل أثناء الفترة الفاصلة بين الاجتماعين، وذلك بالتشاور مع المكتب، لكي تأخذ في الاعتبار عدد المواد الكيميائية التي ستعقد فيها اللجنة أثناء الاجتماع والحالة فيما يتعلق بوباء كوفيد-19.

ثامناً - مسائل أخرى

- 90- لم تثر أية مسائل أخرى.

تاسعاً - اعتماد التقرير

- 91- اعتمدت اللجنة هذا التقرير على أساس مشروع التقرير الذي عُُم أثناء الاجتماع، بصيغته المعدلة شفويًا، على أن يكون مفهوماً أن مهمة وضع التقرير في صيغته النهائية ستوكل إلى المقرر الذي سينجز مهمته بالتشاور مع الأمانة.

عاشراً - اختتام الاجتماع

- 92- عقب تبادل كلمات المجاملة المعتادة، أُعلن اختتام الاجتماع في الساعة 19:00 (بتوقيت جنيف) (التوقيت العالمي المنسق + 1) يوم السبت، 16 كانون الثاني/يناير 2021.

المرفق الأول

المقررات التي اعتمدها لجنة استعراض الملوثات العضوية الثابتة في اجتماعها السادس عشر

المقرر ل.ا.ث-1/16:	الديكلوران بلس
المقرر ل.ا.ث-2/16:	الميثوكسي كلور
المقرر ل.ا.ث-3/16:	المادة UV-328
المقرر ل.ا.ث-4/16:	استعراض المعلومات ذات الصلة بالإعفاءات المحددة للإيثر الثنائي الفينيل العشاري البروم والبرافينات الكلورة القصيرة السلسلة
المقرر ل.ا.ث-5/16:	قائمة إرشادية بالمواد التي يشملها إدراج حمض البيرفلوروكتانويك وأملاحه والمركبات المرتبطة به

المقرر ل.ا.ث-1/16: الديكلوران بلس

إن لجنة استعراض الملوثات العضوية الثابتة،

وقد أتمت تقييم مقترح النرويج بإدراج الديكلوران بلس وآيسومره المحتوي على بديلين في نفس الجانب وآيسومره المحتوي على بديلين متغايري الجانب في المرفقات ألف و/أو باء و/أو جيم لاتفاقية استكهولم، وبعد أن قررت في اجتماعها الخامس عشر، في مقررها ل.ا.ث-2/15، أن الاقتراح يفي بالمعايير المبينة في المرفق دال للاتفاقية،

وقد نظرت في موجز المخاطر للديكلوران بلس وفقاً للفقرة 6 من المادة 8 من اتفاقية استكهولم،

1- تقرر إرجاء قرارها بشأن مشروع موجز المخاطر للديكلوران بلس⁽¹⁾ إلى الاجتماع السابع عشر للجنة؛

2- تشير إلى أنه لئن كانت المعلومات المتعلقة بالثبات والتراكم الأحيائي وإمكانية الانتقال البيئي البعيد المدى معلومات قاطعة، فإن اللجنة لم تتمكن من الاتفاق على أن المعلومات المتعلقة بالآثار الضارة كافية للتوصل إلى استنتاج بشأن موجز المخاطر للديكلوران بلس؛

3- تقرر، وفقاً لمرفق المقرر ا س-7/1 لمؤتمر الأطراف، إنشاء فريق عامل فيما بين الدورات لاستعراض واستكمال مشروع موجز المخاطر بشأن الديكلوران بلس وفقاً للمرفق هاء للاتفاقية؛

4- تدعو الأطراف والمراقبين إلى تقديم معلومات إضافية تتعلق بالآثار الضارة للديكلوران بلس إلى الأمانة في موعد أقصاه 1 آذار/مارس 2021.

المقرر ل.ا.ث-2/16: الميثوكسي كلور

إن لجنة استعراض الملوثات العضوية الثابتة،

وقد أتمت تقييم مقترح الاتحاد الأوروبي بإدراج الميثوكسي كلور في المرفقات ألف و/أو باء و/أو جيم لاتفاقية استكهولم، وبعد أن قررت في اجتماعها الخامس عشر، في مقررها ل.ا.ث-3/15، أن الاقتراح يفي بالمعايير المبينة في المرفق دال للاتفاقية،

وقد أتمت أيضاً وضع موجز المخاطر المتعلقة بالميثوكسي كلور⁽²⁾ وفقاً للفقرة 6 من المادة 8 من الاتفاقية،

1- تعتمد موجز المخاطر المتعلقة بالميثوكسي كلور؛

2- تقرر، وفقاً للفقرة 7 (أ) من المادة 8 من الاتفاقية، أن الميثوكسي كلور من المرجح أن يؤدي، نتيجةً لانتقاله البعيد المدى في البيئة، إلى وقوع آثار شديدة الضرر بصحة البشر والبيئة مما يبرر اتخاذ إجراء عالمي بشأنه؛

3- تقرر أيضاً، وفقاً للفقرة 7 (أ) من المادة 8 من الاتفاقية والفقرة 29 من مرفق المقرر ا س-7/1 الصادر عن مؤتمر الأطراف، إنشاء فريق عامل فيما بين الدورات لإعداد تقييم لإدارة المخاطر يشمل على تحليل لتدابير الرقابة الممكنة على الميثوكسي كلور، وفقاً للمرفق واو من الاتفاقية؛

4- تدعو الأطراف والمراقبين، وفقاً للفقرة 7 (أ) من المادة 8 من الاتفاقية، إلى تقديم المعلومات المحددة في المرفق واو إلى الأمانة في موعد أقصاه 1 آذار/مارس 2021.

(1) UNEP/POPS/POPRC.16/INF/19

(2) UNEP/POPS/POPRC.16/9/Add.1

المقرر ل.ا.ث-3/16: المادة UV-328

إن لجنة استعراض الملوثات العضوية الثابتة،

وقد درست المقترح المقدم من سويسرا بإدراج المادة UV-328 في المرفق ألف للاتفاقية، وبعد أن طبقت معايير الفرز المحددة في المرفق دال للاتفاقية،

1- تقرر، وفقاً للفقرة 4 (أ) من المادة 8 من الاتفاقية، أنها مقتنعة بأن معايير الفرز للمادة UV-328 (الرقم في سجل دائرة المستخلصات الكيميائية: 1-55-25973) قد استوفيت على النحو المبين في التقييم الوارد في مرفق هذا المقرر؛

2- تقرر أيضاً، وفقاً للفقرة 6 من المادة 8 من الاتفاقية والفقرة 29 من المقرر ا.ث-7/1، إنشاء فريق عامل فيما بين الدورات لمواصلة استعراض المقترح وإعداد مشروع موجز مخاطر للمادة UV-328 وفقاً للمرفق هاء للاتفاقية؛

3- تدعو الأطراف والمراقبين إلى تقديم المعلومات المحددة في المرفق هاء إلى الأمانة في موعد أقصاه 1 آذار/مارس 2021، وفقاً للفقرة 4 (أ) من المادة 8 من الاتفاقية.

مرفق المقرر ل.ا.ث-3/16

تقييم المادة UV-328 في ضوء المعايير الواردة في المرفق دال

ألف -

معلومات أساسية

المصدر الأساسي للمعلومات المستخدمة في إعداد هذا التقييم هو الاقتراح المتعلق بالمادة UV-328 الذي قدمته سويسرا والوارد في الوثيقة UNEP/POPS/POPRC.16/4.

باء -

التقييم

تم تقييم المقترح في ضوء متطلبات المرفق دال فيما يتعلق بتحديد المادة الكيميائية (الفقرة 1 (أ)) ومعايير الفرز (الفقرات 1 (ب)-(هـ)) على النحو التالي:

(أ)

الهوية الكيميائية

1' قُدمت معلومات كافية في الاقتراح.

2' قُدم التركيب الكيميائي.

حُدِّدَت الهوية الكيميائية للمادة UV-328 بصورة ملائمة.

الثبات

(ب)

1' في دراستين للتُرب المعدلة بالحماة التي جرى رصدها على مدى عام، راح العمر النصفى لاختفاء المادة UV-328 (أي DT₅₀) ما بين 179 و218 يوماً، و99 و223 يوماً، على التوالي (Lai et al.، 2014a؛ Lai et al.، 2014b).

وفي اختبار شتورم المعدل (منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي 301 باء)، أظهرت المادة UV-328 تحلاً بنسبة 2 إلى 8 في المائة فقط في 28 يوماً، مما يعني أن المادة غير قابلة للتحلل البيولوجي السريع (الوكالة الأوروبية للمواد الكيميائية (ECHA)، 2020).

وتظهر بيانات الرصد من خليج ناراجانسيت وجود المادة UV-328 في الرواسب بعد عقود من توقف تسربها إلى التربة في مرحلة تصنيعها (Cantwell et al.، 2015).

‘2’ المادة UV-328 شديدة الكره للماء، وتمتاز و/أو تمتص بقوة إلى المواد العضوية، وينخفض ميلها إلى التحول إلى شكل متطاير. وعندما تتسرب إلى الماء، يُرجَّح أن تنقسم إلى جسيمات ومواد عضوية، تظهر بشكل معلق أو مترسب (ECHA، 2014). وبما أن المادة UV-328 لا توجد فيها عناصر هيكلية قابلة للتحلل في الماء وتنقسم بانخفاض قابليتها للذوبان في الماء، فمن غير المتوقع أن يكون التحلل المائي كبيراً.

ونظراً لعدم وجود اختبارات محاكاة للمياه أو الرواسب باستخدام UV-328، استُخدم نهج الاستنباط من مادة مشابهة من الناحية الهيكلية، وهي المادة M1 (الرقم في سجل دائرة المستخلصات الكيميائية 0-36-84268)، لتغطية هذه الفجوة في البيانات. وبالنسبة للمادة M1، يمكن أن يحتسب العمر النصفى لاختلافها بقيمة تراوح ما بين 238 و248 يوماً، حسب نوع الرواسب (ECHA، 2014). وبما أن السلسلة الجانبية المختلفة للمادة M1 (حمض البروبيونيك) تتحلل على نحو أسرع من السلسلة الجانبية لـ UV-328 (ثلاثي-بنثيل)، فإن نتائج M1 هي أفضل ممثل لحالة UV-328 من حيث العمر النصفى للاختفاء (DT_{50}) والعمر النصفى للتدهور (Brandt et al.، 2016).

توجد أدلة كافية على أن المادة UV-328 تستوفي معيار الثبات.

(ج) التراكم البيولوجي

‘1’ المادة UV-328 لها قيمة لمعامل التفرق في الأوكتانول/الماء ($\log K_{ow}$) أكبر من 5 (ECHA، 2020).

وقد لوحظت قيم لعامل التركيز البيولوجي المعايير للدهون أكبر من 5 000 لتر/كغ بالوزن الرطب في واحدة من دراستين متاحتين للتراكم الأحيائي للأسماك أجرتهما، وفقاً للمبدأ التوجيهي TG 305 G، منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي (ECHA، 2014).

‘2’ و‘3’

واستناداً إلى نموذج الحركية، فإن المادة UV-328 لديها معدل استقلاب بطيء في الأسماك، مما يدل على أن التحول الاستقلابي ليس كبيراً. وهذا يعني أنه عندما يتناول كائن مفترس من مستوى تغذية أعلى المادة UV-328، سيحدث على الأرجح تضخيم أحيائي نتيجة لمعدل الاستقلاب المنخفض (Health Canada، Environment and Climate Change Canada، 2016).

ويُقدَّر عامل التراكم البيولوجي للمادة UV-328 بحوالي 87 000 لتر/كغ من الوزن الرطب في الأسماك التي تقع في منتصف مستويات التغذية، الأمر الذي يشير إلى عامل تضخيم أحيائي كبير في الكائنات المائية عند النظر في تناول الأغذية، وفقاً لنموذج AQUAWEB (Health Canada، Environment and Climate Change Canada، 2016). ويقدر نموذج BCFBAF لطقم برمجيات واجهة برنامج التقدير (EPI) عامل التركيز البيولوجي بـ 6 000 لتر/كغ بالوزن الرطب باستخدام أسلوبه المستند إلى الانحدار (United States Environmental Protection Agency، 2012).

وبلغ متوسط بيانات الرصد لخمسة من خنازير البحر العديدة الزعانف من اليابان 8,4 نانوغرام/غرام بالوزن الرطب على أساس الوزن الكامل للجسم (Nakata et al.، 2010)، وهو ما يزيد 30 مرة عن التركيزات في الأسماك الصغيرة التي تم أخذ عينات منها من نفس المنطقة (0,25 نانوغرام/غرام بالوزن الرطب). ومع معايرة المحتوى الدهني إلى 5 في المائة، كانت

التركيزات في خنازير البحر العديمة الزعانف أعلى منها في الأسماك الصغيرة (Nakata et al., 2009).

توجد أدلة كافية على أن المادة UV-328 تستوفي معيار التراكم البيولوجي.

(د) إمكانية الانتقال البيئي البعيد المدى

1' و 2'

لم يُكشَف عن وجود المادة UV-328 في الهواء في المنطقة القطبية في النرويج، ولكن كُشِف عنها بتواتر تراوحت نسبته بين 60 و 100 في المائة في الكائنات الحية في القطب الشمالي (بيض الطيور وكبد حيوان المنك) (المعهد النرويجي لبحوث الهواء (NILU)، 2018). وعُثِر على المادة UV-328 في زيت غدة الزمكي لطيور بحرية أُخذت منها عينات في مختلف أنحاء العالم. ووُجِدَت أعلى التركيزات في الطيور البحرية من الجزر الصغيرة النائية والصحراوية (حتى 7 000 نانوغرام/غرام) (Takada et al., 2019). وعلاوة على ذلك، بلغت نسبة تواتر كشف المادة UV-328 65 في المائة في بلح البحر الذي أُخذت منه عينات في المحيط الهادئ (Nakata et al., 2012). وحول بحيرة سوبيريور، التي توجد فيها أيضاً مناطق نائية، بلغ تواتر كشف المادة UV-328 نسبةً تصل إلى 100 في المائة في بيض النورس آكل الرنجة (Lu et al., 2018).

ولم تُكشَف المادة UV-328 على نطاق واسع في المناطق النائية. وهي ليست بعد من المواد الكيميائية التي ترصد دورياً.

3' للمادة UV-328 معامل تفرق في الأوكتانول/الهواء ($\log K_{OA}$) أكبر من 10، وهو ما يمثل التفرق إلى جسيمات الرذاذات الجوية (Wania, 2003).

ووفقاً لأداة منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي لتقدير الثبات الإجمالي وإمكانية الانتقال البعيد المدى (OECD Pov and LRTP Screening Tool)، فإن مسافة انتقال المادة UV-328 وكفاءة انتقالها المميزتين تماثلان مسافة الانتقال وكفاءة الانتقال اللتين يتميز بهما بعض الملوثات العضوية الثابتة المعترف بها، وإن كانت هناك بعض الشكوك فيما يتعلق بمعامل التفرق في الهواء/الماء ($\log K_{AW}$) كبارامتر من بارامترات المدخلات.

وقد تبين أن المادة UV-328 تنتقل مع الحطام البلاستيكي في الماء (البولي إيثيلين والبولي بروبيلين بحجم ملليمتر)، ثم تُطْلَق بعد ذلك من الحطام البلاستيكي نظراً إلى أنها تُستخدَم بكميات كبيرة ولها خصائص فيزيائية-كيميائية تتوافق مع الانتشار البطيء من البلاستيك (Tanaka et al., 2019؛ Tanaka et al., 2020a). وقد أُثبت امتصاص الطيور البحرية في المناطق النائية للمادة UV-328 الموجودة في الجسيمات البلاستيكية وتراكمها بعد ذلك في أنسجتها (Tanaka et al., 2019؛ Tanaka et al., 2020b).

توجد أدلة كافية على أن المادة UV-328 تستوفي معيار إمكانية الانتقال البيئي البعيد المدى.

(هـ) الآثار الضارة

1' لا تتوافر معلومات.

2' تسبب تكرار إعطاء الجرذان جرعات عن طريق الفم (ترقيم) من المادة UV-328 في أعراض سمية في عدد من الأجهزة، ولا سيما في الكبد والكلى (ECHA, 2020).

خلصت لجنة تقييم المخاطر التابعة للوكالة الأوروبية للمواد الكيميائية والجهات المسجلة إلى أن المادة UV-328 تقي بمعايير STOT RE 2 – السمية الشاملة لأعضاء مستهدفة محددة – تكرار التعرض في الفئة الفرعية 2، وفقاً للقاعدة التنظيمية (EC) No. 1272/2008 الصادرة عن البرلمان الأوروبي والمجلس الأوروبي في 16 كانون الأول/ديسمبر 2008 والمتعلقة بتصنيف المواد والمخاليط ووسمها وتغليفها، وذلك استناداً إلى دراسات السمية دون الحادة (49 يوماً) ودون المزمنة (90 يوماً) ودراسات سمية الجرعات المتكررة التي أجريت على الجرذان.

توجد أدلة كافية على أن المادة UV-328 تستوفي معيار الآثار الضارة.

جيم- الاستنتاج

خلصت اللجنة إلى أن المادة UV-328 تستوفي معايير الفرز المحددة في المرفق دال.

المراجع

1. Brandt M, Becker E, Jöhncke U, Sättler D, Schulte C (2016). A Weight-of-Evidence Approach to Assess Chemicals: Case Study on the Assessment of Persistence of 4,6-Substituted Phenolic Benzotriazoles in the Environment. *Environmental Sciences Europe* 28(1): 1–14.
2. Environment and Climate Change Canada, Health Canada (2016). Screening Assessment Report on Phenol, 2-(2H-benzotriazol-2-yl)-4,6-bis(1,1-dimethylpropyl)- (BDTP). <http://www.ec.gc.ca/ese-ees/default.asp?lang=En&n=78FEE504-1>.
3. Cantwell MG, Sullivan JC, Katz DR, Burgess RM, Bradford Hubeny J, King J (2015). Source Determination of Benzotriazoles in Sediment Cores from Two Urban Estuaries on the Atlantic Coast of the United States. *Marine Pollution Bulletin* 101(1): 208–218.
4. ECHA (2013). Committee for Risk Assessment RAC, Opinion on the specific target organ toxicity of 2-benzotriazol-2-yl-4,6-di-tert-butylphenol (UV-320) and 2-(2H-benzotriazol-2-yl)-4,6-ditertpentylphenol (UV-328). https://echa.europa.eu/documents/10162/13641/rac_opinion_uv-320-328_en.pdf.
5. ECHA (2014). Member State Committee Support Document for Identification of 2-(2H-Benzotriazol-2-yl)-4,6-ditertpentylphenol (UV-328) as a Substance of Very High Concern because of its PBT/vPvB Properties. <https://echa.europa.eu/documents/10162/0a105049-c60d-c800-5ecd-a6eeb1f529d9>.
6. ECHA (2020). Registration dossier of 2-(2H-benzotriazol-2-yl)-4,6-ditertpentylphenol. <https://echa.europa.eu/registration-dossier/-/registered-dossier/5280>.
7. Lai HJ, Ying GG, Ma YB, Chen ZF, Chen F, Liu YS (2014a). Field Dissipation and Plant Uptake of Benzotriazole Ultraviolet Stabilizers in Biosolid-Amended Soils. *Environmental Sciences: Processes and Impacts* 16(3): 558–566.
8. Lai HJ, Ying GG, Ma YB, Chen ZF, Chen F, Liu YS (2014b). Occurrence and Dissipation of Benzotriazoles and Benzotriazole Ultraviolet Stabilizers in Biosolid-Amended Soils. *Environmental Toxicology and Chemistry* 33(4): 761–767.
9. Lu Z, De Silva AO, McGoldrick DJ, Zhou W, Peart TE, Cook C, Tetreault GR, Martin PA, de Solla SR (2018). Substituted Diphenylamine Antioxidants and Benzotriazole UV Stabilizers in Aquatic Organisms in the Great Lakes of North America: Terrestrial Exposure and Biodilution. *Environmental Science & Technology* 52(3): 1280–1289.
10. Nakata H, Murata S, Filatreau J (2009). Occurrence and Concentrations of Benzotriazole UV Stabilizers in Marine Organisms and Sediments from the Ariake Sea, Japan. *Environmental Science & Technology* 43(18): 6920–6926.
11. Nakata H, Shinohara RI, Murata S, Watanabe M (2010). Detection of Benzotriazole UV Stabilizers in the Blubber of Marine Mammals by Gas Chromatography-High Resolution Mass Spectrometry (GC-HRMS). *Journal of Environmental Monitoring* 12(11): 2088–2092.
12. Nakata H, Shinohara RI, Nakazawa Y, Isobe T, Sudaryanto, A, Subramanian A, Tanabe S, Zakaria MP, Zheng GJ, Lam PKS, Kim EY, Min BY, We SU, Viet PH, Tana TS, Prudente M, Frank D, Lauenstein G, Kannan K (2012). Asia-Pacific Mussel Watch for Emerging Pollutants: Distribution of Synthetic Musks and Benzotriazole UV Stabilizers in Asian and US Coastal Waters. *Marine Pollution Bulletin* 64(10): 2211–2218.

13. NILU (2018). *Screening Programme 2017: AMAP Assessment Compounds* (M-1080). <https://www.miljodirektoratet.no/globalassets/publikasjoner/M1080/M1080.pdf>.
14. Takada H, Tanaka K, Yamashita R, Watanuki Y (2019). Transfer of Additives from Ingested Plastics to Seabirds and Their Accumulation in the Tissue. ACS Spring 2019 National Meeting & Exposition.
15. Tanaka K, van Franeker JA, Deguchi T, Takada H (2019). Piece-by-Piece Analysis of Additives and Manufacturing Byproducts in Plastics Ingested by Seabirds: Implication for Risk of Exposure to Seabirds. *Marine Pollution Bulletin* 145: 36–41.
16. Tanaka K, Takada H, Ikenaka Y, Nakayama SMM, Ishizuka M (2020a). Occurrence and concentrations of chemical additives in plastic fragments on a beach on the island of Kauai, Hawaii. *Marine Pollution Bulletin* 150: 110732.
17. Tanaka K, Watanuki Y, Takada H, Ishizuka M, Yamashita R, Kazama M, Hiki N, Kashiwada F, Mizukawa K, Mizukawa H, Hyrenbach D, Hester M, Ikenaka Y, Nakayama SMM (2020b). In Vivo Accumulation of Plastic-Derived Chemicals into Seabird Tissues. *Current Biology* 30(4): 723–728.e3.
18. US EPA (2012). Estimation Programs Interface Suite™ for Microsoft® Windows.
19. Wania F (2003). Assessing the Potential of Persistent Organic Chemicals for Long-Range Transport and Accumulation in Polar Regions. *Environmental Science & Technology* 37(7): 1344–1351.

المقرر ل.ا.ث-4/16: استعراض المعلومات ذات الصلة بالإعفاءات المحددة للإيثر الثنائي الفينيل العشري البروم والبرافينات المكلورة القصيرة السلسلة

إن لجنة استعراض الملوثات العضوية الثابتة،

وقد أتمت استعراض المعلومات ذات الصلة بالإعفاءات المحددة للإيثر الثنائي الفينيل العشري البروم والبرافينات المكلورة القصيرة السلسلة التي طلبها مؤتمر الأطراف في الفقرة 5 من المقررين 13/8 و 14/8،

1- تقرر تقديم التقريرين المعنيين باستعراض المعلومات ذات الصلة بالإعفاءات المحددة للإيثر الثنائي الفينيل العشري البروم والبرافينات المكلورة القصيرة السلسلة⁽³⁾ إلى مؤتمر الأطراف للنظر فيهما في اجتماعه العاشر؛

2- تطلب إلى الأمانة إعداد مشروع مقرر يجسد توصيات اللجنة الواردة في التقريرين المشار إليهما في الفقرة 1 أعلاه، لكي ينظر فيه مؤتمر الأطراف في اجتماعه العاشر.

المقرر ل.ا.ث-5/16: قائمة إرشادية بالمواد التي يشملها إدراج حمض البيرفلوروكتانويك (PFOA) وأملاحه والمركبات المرتبطة به

إن لجنة استعراض الملوثات العضوية الثابتة،

وقد استعرضت جميع المعلومات المقدمة من الأطراف وغيرها عملاً بالفقر 3 من المقرر 13/9 ومشروع القائمة الإرشادية للمواد التي يشملها إدراج حمض البيرفلوروكتانويك (PFOA) وأملاحه والمركبات المرتبطة به،

1- تدعو الأعضاء والأطراف والمراقبين إلى تقديم تعليقاتهم على مشروع القائمة الإرشادية للمواد التي يشملها إدراج حمض البيرفلوروكتانويك (PFOA) وأملاحه والمركبات المرتبطة به⁽⁴⁾ في موعد أقصاه 28 شباط/فبراير 2021؛

(3) UNEP/POPS/POPRC.16/INF/17 و UNEP/POPS/POPRC.16/INF/18.

(4) UNEP/POPS/POPRC.16/INF/12.

- 2- *تطلب إلى الأمانة أن تعد، في موعد أقصاه 31 آذار/مارس 2021، مشروع قائمة إرشادية منقحة للمواد التي يشملها إدراج حمض البيرفلوروكتانويك (PFOA) وأملاحه والمركبات المرتبطة به، مع مراعاة التعليقات المقدّمة؛*
- 3- *تدعو الأعضاء والأطراف والمراقبين إلى تقديم تعليقات إضافية على مشروع القائمة الإرشادية المنقحة المشار إليها في الفقرة 2 أعلاه في موعد أقصاه 30 نيسان/أبريل 2021؛*
- 4- *تطلب إلى الأمانة أن تقوم، بالتشاور مع رئيس اللجنة ونائبة رئيسها، بتحديث القائمة الإرشادية للمواد التي يشملها إدراج حمض البيرفلوروكتانويك (PFOA) وأملاحه والمركبات المرتبطة به، مع مراعاة التعليقات المقدّمة، وإتاحتها على الموقع الشبكي للاتفاقية قبل الاجتماع العاشر لمؤتمر الأطراف؛*
- 5- *توصي بأن ينظر مؤتمر الأطراف في دعوة الأطراف والمراقبين إلى تقديم أي معلومات إضافية إلى الأمانة بشأن تحديد المواد التي يشملها إدراج حمض البيرفلوروكتانويك (PFOA) وأملاحه والمركبات المرتبطة به لكي يتسنى النظر فيها عند مواصلة تحديث القائمة.*

المرفق الثاني

تشكيلة الأفرقة العاملة فيما بين الدورات

الفريق العامل المعني بالمادة UV-328

أعضاء اللجنة

- السيد أوغستن هارت (الأرجنتين)
 السيدة إنغريد هاوزنبرغر (النمسا)
 السيدة تامارا كوخارتشيك (بيلاروس)
 السيدة فالنتينا بيرتاتو (بلجيكا)
 السيدة سينثيا بينبريدج (كندا)
 السيد لويس غييرمو روميرو اسكيفيل (كوستاريكا)
 السيد جان-بول أوتامونغا (جمهورية الكونغو الديمقراطية)
 السيدة ريكيه دونشيل هولمبرغ (الدانمرك)
 السيد ماريو روداس تالبوت (إكوادور)
 السيدة إلهام رفعت عبد العزيز (مصر)
 السيدة كيرن راويرت (ألمانيا) (مسؤولة الصياغة)
 السيد سام أـو-كومي (غانا) (الرئيس)
 السيد دارميندرا كومار غوبتا (الهند)
 السيد أمير ناصر أحمدزي (جمهورية إيران الإسلامية)
 السيد كازوهيدي كيمبارا (اليابان)
 السيد غوتفريد أويسب (ناميبيا)
 السيد بيتر داوسون (نيوزيلندا)
 السيدة كريستينا شارلوت تولفسن (النرويج)
 السيدة ماغداлина فريدريش (بولندا)
 السيدة فيكتورين أوغستين بيناس (سورينام)
 السيدة سفيتلانا سوخوريبرا (أوكرانيا)

المراقبون

- السيدة آني لوزون (كندا)
 السيد غريغ هاموند (كندا)
 السيدة سيسيليا أندريا أبورتو شفايتزر (شيلي)

- السيدة كاتارينا رياتشكوف (تشيكيا)
- السيد بافل تشبر (تشيكيا)
- السيد تيمو سيبالا (فنلندا)
- السيدة ساندرين أندرس (فرنسا)
- السيدة كاثرينا بریت-سميث (ألمانيا)
- السيد أكيهيكو إيكىغاوا (اليابان)
- السيد أكيرا ايينو (اليابان)
- السيدة أسوكا واكاهارا (اليابان)
- السيدة هيروكو أراتاكي إيتشيهارا (اليابان)
- السيد ياسويوكي سوزوكي (اليابان)
- السيد شونسوكي كودو (اليابان)
- السيدة مومو تيرايشي (اليابان)
- السيدة كريستيل موريس أولسن (النرويج)
- السيدة ميتسوكو كومادا (النرويج)
- السيدة آنا ميروشنك (الاتحاد الروسي)
- السيد بافل شيروكوف (الاتحاد الروسي)
- السيدة فيكتوريا كوستينا (الاتحاد الروسي)
- السيد إيفان دجوريكوفيتش (صربيا)
- السيدة نولوزوكو غواي (جنوب أفريقيا)
- السيدة ماريا دلفين (السويد)
- السيد أندرياس بوزر (سويسرا)
- السيدة إليزابيث لوتون (المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية)
- السيد إيان دويل (المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية)
- السيدة إليزابيث نيكولز (الولايات المتحدة الأمريكية)
- السيدة كاريسا تايلور كوفنر (الولايات المتحدة الأمريكية)
- السيدة لورا نازف (الولايات المتحدة الأمريكية)
- السيدة مونيك بيرون (الولايات المتحدة الأمريكية)
- السيدة أناستازيا سويرنغن (المجلس الأمريكي للكيمياء)
- السيد مارك تريويت (المجلس الأمريكي للكيمياء)
- السيد أوليفيه دي ماتوس (المركز الأوروبي للتكنولوجيا وعلم السموم للصناعة الكيميائية)

السيد ينز كريستوفر أوتي (المجلس الأوروبي للصناعات الكيميائية)

السيد تود غوين (المجلس الأوروبي للصناعات الكيميائية)

السيد صنداي لينارد (مرفق البيئة العالمية)

السيدة كاثلين بلوتزكه (المجلس العالمي للسيليكون)

السيد ك. راسل لاموت (المجلس العالمي للسيليكون)

السيد هيدشيج تاكادا (الفريق الدولي المعني بالتلوث الكيميائي)

السيدة بامبلا ميلر (الشبكة الدولية للتخلص من الملوثات)

السيدة سارة بروشييه (الشبكة الدولية للتخلص من الملوثات)

السيدة إيفا كرومل (مجلس الإنويت القطبي)

السيد أسيرفاتام راميش كومار (المركز الإقليمي لبناء القدرات ونقل التكنولوجيا التابع لاتفاقية استكهولم، الهند)

السيدة ماريان لويد سميث (الشبكة الوطنية للسموم)

السيد إيفغيني ترتياكوف (المركز الإقليمي لبناء القدرات ونقل التكنولوجيا التابع لاتفاقية استكهولم، الاتحاد الروسي)

السيدة إيلينا باغريانسكايا (المركز الإقليمي لبناء القدرات ونقل التكنولوجيا التابع لاتفاقية استكهولم، الاتحاد الروسي)

السيدة جوليان غلونغ (المعهد الاتحادي السويسري للتكنولوجيا في زيورخ)

الفريق العامل المعني بالديكلوران بلس

أعضاء اللجنة

السيد أوغستن هارت (الأرجنتين)

السيدة أنغريد هاوزنبرغر (النمسا)

السيدة تمارا كوخارشيك (بيلاروس)

السيدة فالنتينا بيرتاتو (بلجيكا)

السيدة سينثيا بينبريدج (كندا)

السيد لويس غييرمو روميرو اسكيفل (كوستاريكا)

السيدة ريكيه دونشيل هولمبرغ (الدانمرك)

السيدة كيرن راوتر (ألمانيا)

السيد سام أكو-كومي (غانا)

السيد كازوهيدي كيمبارا (اليابان)

السيد بيتر داوسون (نيوزيلندا)

السيدة كريستينا شارلوت تولفسن (النرويج) (مسؤولة الصياغة)

السيدة ماغداлина فريديش (بولندا)

السيدة فيكتورين أوغستين بيناس (سورينام) (الرئيسة)

السيد ناجو نلدون (توغو)

السيدة سفيتلانا سوخوريبرا (أوكرانيا)

المراقبون

السيدة آني لوزون (كندا)

السيد غريغ هاموند (كندا)

السيدة سيسيليا أندريا أبورتو شفايتزر (شيلي)

السيدة كاتارينا رياتشكوف (تشيكيا)

السيد بافل تشبر (تشيكيا)

السيد تيمو سيبالا (فنلندا)

السيدة ساندريين أندرس (فرنسا)

السيدة كاترينا بریت-سميث (ألمانيا)

السيد أكيهيكو إيكيجاوا (اليابان)

السيد أكيرا اينو (اليابان)

السيدة أسوكا واكاهارا (اليابان)

السيدة هيروكو أراتاكي إيتشيهارا (اليابان)

السيد ياسويوكي سوزوكي (اليابان)

السيد شونسوكي كودو (اليابان)

السيدة مومو تيرايشي (اليابان)

السيد سيرخيو بازان (المكسيك)

السيدة كريستيل موريس أولسن (النرويج)

السيدة ميتسوكو كوماتا (النرويج)

السيدة مريم إبراهيم العبد الله (قطر)

السيدة آنا ميروشنك (الاتحاد الروسي)

السيد بافل شيروكوف (الاتحاد الروسي)

السيدة فيكتوريا كوستينا (الاتحاد الروسي)

السيد إيفان دجوريكوفيتش (صربيا)

السيدة بريندا مافانغا (جنوب أفريقيا)

السيدة نولوزوكو غواي (جنوب أفريقيا)

السيدة بيغونيا خيمينيز (إسبانيا)

السيدة ماريا دلفين (السويد)

- السيد أندرياس بوزر (سويسرا)
- السيدة إيزابيث لوتون (المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية)
- السيد إيان دويل (المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية)
- السيدة إيزابيث نيكولز (الولايات المتحدة الأمريكية)
- السيدة كاريسا تايلور كوفنر (الولايات المتحدة الأمريكية)
- السيدة لورا نازف (الولايات المتحدة الأمريكية)
- السيدة مونيك بيرون (الولايات المتحدة الأمريكية)
- السيدة أناستازيا سويرنغن (المجلس الأمريكي للكيمياء)
- السيد مارك تريويت (المجلس الأمريكي للكيمياء)
- السيدة كاتلين بلوتزكه (المجلس العالمي للسيليكون)
- السيد ك. راسل لاموت (المجلس العالمي للسيليكون)
- السيدة بامبلا ميلر (الشبكة الدولية للتخلص من الملوثات)
- السيدة سارة بروشييه (الشبكة الدولية للتخلص من الملوثات)
- السيدة إيفا كرومل (مجلس الإنويت القطبي)
- السيدة إميلي ماركيز (شبكة العمل المتعلق بمبيدات الآفات في أمريكا الشمالية)
- السيدة إيلينا باغريانسكايا (المركز الإقليمي لبناء القدرات ونقل التكنولوجيا التابع لاتفاقية استكهولم، الاتحاد الروسي)
- السيدة صوفيا داننبرغ (مجلس الولايات المتحدة للأعمال التجارية الدولية)

الفريق العامل المعني بالميثوكسي كلور

أعضاء اللجنة

السيدة أنغريد هاوزنبرغر (النمسا)

السيدة تمارا كوخارشيك (بيلاروس)

السيدة فالنتينا بيرتاتو (بلجيكا) (مسؤولة الصياغة)

السيدة سينثيا بينبريدج (كندا)

السيدة ريكه دونشيل هولمبرغ (الدانمرك)

السيد ميهاري ووندماغيني تاي (إثيوبيا)

السيدة كيرن راووت (ألمانيا)

السيد سام أدو-كومي (غانا)

السيد كازوهيدي كيمبارا (اليابان)

السيدة أمل المسيوي (المغرب)

السيد غوتفريد أويسب (ناميبيا)

السيد بيتر داوسون (نيوزيلندا)

السيدة كريستينا شارلوت تولفسن (النرويج)

السيدة ماغdalena فريدريش (بولندا)

السيدة فيكتورين أوغستين بيناس (سورينام)

السيدة تشالونغكووان نانغبانغانلوكال (تايلند) (الرئيسة)

السيدة سفيتلانا سوخوريبرا (أوكرانيا)

المراقبون

السيدة آنا ماريا فيكيتش (البرازيل)

السيدة آني لوزون (كندا)

السيدة ميلاني وايتسايد (كندا)

السيدة سيسيليا أندريا أبورتو شفايتزر (شيلي)

السيدة كاتارينا رياتشكوف (تشيكيا)

السيد بافل تشبر (تشيكيا)

السيد تيمو سيبالا (فنلندا)

السيدة ساندرين أندرس (فرنسا)

السيدة كاثرينا بریت-سميث (ألمانيا)

السيد أكهيكو إيكيجاوا (اليابان)

السيد أكيرا ايينو (اليابان)

السيدة أسوكا واكاهارا (اليابان)

السيدة هيروكو أراتاكي إيتشيهارا (اليابان)

السيد ياسويوكي سوزوكي (اليابان)

السيد شونسوكي كودو (اليابان)

السيدة مومو تيراشي (اليابان)

السيد سيرخيو بازان (المكسيك)

السيدة ميتسوكو كومادا (النرويج)

السيدة آنا ميروشنك (الاتحاد الروسي)

السيد بافل شيروكوف (الاتحاد الروسي)

السيدة فيكتوريا كوستينا (الاتحاد الروسي)

السيد إيفان دجوريكوفيتش (صربيا)

السيدة نولوزوكو غواي (جنوب أفريقيا)

- السيدة ماريا دلفين (السويد)
- السيد أندرياس بوزر (سويسرا)
- السيدة إليزابيث لوتون (المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية)
- السيد إيان دويل (المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية)
- السيدة إليزابيث نيكولز (الولايات المتحدة الأمريكية)
- السيدة كاريسا تايلور كوفنر (الولايات المتحدة الأمريكية)
- السيدة لورا نازف (الولايات المتحدة الأمريكية)
- السيدة مونيكا بيرون (الولايات المتحدة الأمريكية)
- السيد مارك تريويت (المجلس الأمريكي للكيمياء)
- السيدة ليديا ستانينا (وكالة غرين ومن البيئية التحليلية)
- السيدة بامبلا ميلر (الشبكة الدولية للتخلص من الملوثات)
- السيدة سارة بروشييه (الشبكة الدولية للتخلص من الملوثات)
- السيدة إيفا كرومل (مجلس الإنويت القطبي)
- السيدة إميلي ماركيز (شبكة العمل المتعلق بمبيدات الآفات في أمريكا الشمالية)
- السيدة إيلينا باغريانسكايا (المركز الإقليمي لبناء القدرات ونقل التكنولوجيا التابع لاتفاقية استكهولم، الاتحاد الروسي)

الفريق العامل المعني بالانتقال البيئي البعيد المدى

أعضاء اللجنة

- السيد أوغستن هارت (الأرجنتين)
- السيدة أنغريد هاوزنبرغر (النمسا)
- السيدة تمارا كوخارشيك (بيلاروس)
- السيدة فالنتينا بيرتاتو (بلجيكا)
- السيدة سينثيا بينبريدج (كندا)
- السيدة ريكه دونشيل هولمبرغ (الدانمرك)
- السيدة إلهام رفعت عبد العزيز (مصر)
- السيدة كيرن راورت (ألمانيا)
- السيد سام أودو-كومي (غانا)
- السيد كازوهيدي كيمبارا (اليابان)
- السيد بيتر داوسون (نيوزيلندا)
- السيدة كريستينا شارلوت تولفسن (النرويج)
- السيدة ماغdalena فريدريش (بولندا)
- السيدة سفيتلانا سوخوريبرا (أوكرانيا)

المراقبون

- السيدة آنا ماريا فيكينتش (البرازيل)
- السيدة آني لوزون (كندا)
- السيدة غريغ هاموند (كندا)
- السيدة ميلاني وايتسايد (كندا)
- السيدة سيسيليا أندريا أبورتو شفايتزر (شيلي)
- السيدة كاتارينا رياتشكوف (تشيكيا)
- السيد بافل تشبر (تشيكيا)
- السيد تيمو سيبالا (فنلندا)
- السيدة ساندرين أندرس (فرنسا)
- السيدة كاترينا بریت-سميث (ألمانيا)
- السيد أكيهيكو إيكىغاوا (اليابان)
- السيد أكيرا اينو (اليابان)
- السيدة أسوكا واكاهارا (اليابان)
- السيدة هيروكو أراتاكي إيتشيهارا (اليابان)
- السيد ياسويوكي سوزوكي (اليابان)
- السيد شونسوكي كودو (اليابان)
- السيدة مومو تيرايشي (اليابان)
- السيدة كريستيل موريس أولسن (النرويج)
- السيدة ميتسوكو كومادا (النرويج)
- السيدة آنا ميروشنك (الاتحاد الروسي)
- السيد ميخائيل زابيفالوف (الاتحاد الروسي)
- السيد بافل شيروكوف (الاتحاد الروسي)
- السيدة فيكتوريا كوستينا (الاتحاد الروسي)
- السيدة نولوزوكو غواي (جنوب أفريقيا)
- السيد إيفان دجوريكوفيتش (صربيا)
- السيد موفانوينكوسي ماثيبيولا (جنوب أفريقيا)
- السيدة بيغونيا خيمينيز (إسبانيا)
- السيدة ماريا دلفين (السويد)
- السيد أندرياس بوزر (سويسرا)

- السيدة إيزابيث لوتون (المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية)
- السيد إيان دويل (المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية)
- السيدة إيزابيث نيكولز (الولايات المتحدة الأمريكية)
- السيدة كاريسا تايلور كوفنر (الولايات المتحدة الأمريكية)
- السيدة لورا نازف (الولايات المتحدة الأمريكية)
- السيدة مونيك بيرون (الولايات المتحدة الأمريكية)
- السيدة أناستازيا سويرنغن (المجلس الأمريكي للكيماويات)
- السيد مارك تريويت (المجلس الأمريكي للكيماويات)
- السيدة آنا كاتارينا بروشل (شركة كروبلايف الدولية)
- السيد مايكل شتودر (شركة كروبلايف الدولية)
- السيد باسكوالي فالسينيو (شركة كروبلايف الدولية)
- السيد راكيش روشان (شركة كروبلايف الدولية)
- السيد رون فان بير (شركة كروبلايف الدولية)
- السيد ينز كريستوفر أوتي (المجلس الأوروبي للصناعات الكيميائية)
- السيدة ماريا رويز-كوبياس (المجلس الأوروبي للصناعات الكيميائية)
- السيد تود غوين (المجلس الأوروبي للصناعات الكيميائية)
- السيد بيتر هاناباوم (اللجنة الأوروبية لمصنعي معدات الحماية من الحرائق ومركبات مكافحة الحرائق)
- السيد توماس ليونهارت (اللجنة الأوروبية لمصنعي معدات الحماية من الحرائق ومركبات مكافحة الحرائق)
- السيد رونالد بوك (مجلس التكنولوجيا الفلورية)
- السيد صنداي لينارد (مرفق البيئة العالمية)
- السيدة كاتلين بلوتزكه (المجلس العالمي للسيليكون)
- السيد ك. راسل لاموت (المجلس العالمي للسيليكون)
- السيد كارلوس توماس (المجلس العالمي للسيليكون)
- السيدة ليديا ستانينا (وكالة غرين ومن البيئة التحليلية)
- السيد هيدشيج تاكادا (الفريق الدولي المعني بالتلوث الكيميائي)
- السيد زانيون وانغ (الفريق الدولي المعني بالتلوث الكيميائي)
- السيدة بامبلا ميلر (الشبكة الدولية للتخلص من الملوثات)
- السيد روجر أنطوني كلاين (الشبكة الدولية للتخلص من الملوثات)
- السيدة سارة بروشييه (الشبكة الدولية للتخلص من الملوثات)
- السيدة إيفا كرومل (مجلس الإنويت القطبي)

السيدة ماريان لويد سميث (الشبكة الوطنية للسموم)

السيدة إميلي ماركيز (شبكة العمل المتعلق بمبيدات الآفات في أمريكا الشمالية)

السيدة إيلينا باغريانسكايا (المركز الإقليمي لبناء القدرات ونقل التكنولوجيا التابع لاتفاقية استكهولم، الاتحاد الروسي)

السيدة جوليان غلوغ (المعهد الاتحادي السويسري للتكنولوجيا في زيورخ)

السيدة صوفيا داننبرغ (مجلس الولايات المتحدة للأعمال التجارية الدولية)

المرفق الثالث

مشروع خطة العمل لإعداد موجزات المخاطر وتقييمات إدارة المخاطر خلال الفترة الفاصلة بين الاجتماعين السادس عشر والسابع عشر للجنة

الموعد المقرر	الأنشطة (بالأسابيع)	الفترة الفاصلة بين النشاط (بالنسبة لكل مادة كيميائية قيد الاستعراض)
16 كانون الثاني/يناير 2021	–	تُشكّل اللجنة فريقاً عاماً فيما بين الدورات.
18 كانون الثاني/يناير 2021	1>	تطلب الأمانة إلى الأطراف والمراقبين تقديم المعلومات المحددة في المرفق هاء بالنسبة لموجزات المخاطر، وفي المرفق واو بالنسبة لتقييمات إدارة المخاطر.
1 آذار/مارس 2021	6	تقدم الأطراف والمراقبون إلى الأمانة المعلومات المحددة في المرفق هاء بالنسبة لموجزات المخاطر، وفي المرفق واو بالنسبة لتقييمات إدارة المخاطر.
5 نيسان/أبريل 2021	5	يكمل رئيس الفريق العامل ومسؤول الصياغة صياغة المشروع الأول
19 نيسان/أبريل 2021	2	يقدم أعضاء الفريق العامل تعليقاتهم على المشروع الأول إلى الرئيس ومسؤول الصياغة
3 أيار/مايو 2021	2	ينتهي رئيس الفريق العامل ومسؤول الصياغة من استعراض التعليقات الواردة من الفريق العامل ثم يكملان المشروع الثاني وتجميع الردود على التعليقات
7 أيار/مايو 2021	1>	تعمم الأمانة المشروع الثاني على الأطراف والمراقبين للتعليق عليه
11 حزيران/يونيه 2021	5	تقدم الأطراف والمراقبون تعليقاتهم إلى الأمانة
2 تموز/يوليه 2021	3	يستعرض رئيس الفريق العامل ومسؤول الصياغة التعليقات الواردة من الأطراف والمراقبين ثم يكملان المشروع الثالث والآخر ويُعدان تجميعاً للردود على تلك التعليقات
5 تموز/يوليه 2021	1>	ترسل الأمانة المشروع النهائي إلى شعبة خدمات المؤتمرات التابعة لمكتب الأمم المتحدة في نيروبي لترجيته وترجمته
9 آب/أغسطس 2021	5	تكمل شعبة خدمات المؤتمرات عملية تحرير وترجمة المشروع النهائي
16 آب/أغسطس 2021	1	توزع الأمانة المشروع النهائي باللغات الرسمية الست للأمم المتحدة
27 أيلول/سبتمبر – 1 تشرين الأول/أكتوبر 2021	6	موعد انعقاد الاجتماع السابع عشر للجنة